

"كراسة الشروط ومواصفات لطرح عملية انشاء مبنى ادارى واستراحة لافراد المرور للعام المالى 2026/2025 م فى مناقصة عامة تخضع لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 "

{ العملية غير قابلة للتجزئة }

جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الثلاثاء الموافق 21 / 10 / 2025 الساعة 12.00 ظهرا

مكان الانعقاد الادارة العامة للشئون المالية {ادارة التعاقدات}

ديوان عام محافظة شمال سيناء – العريش- ضاحية السلام تليفون رقم :- 0683320884

فاكس / 0683320800 رقم التليفون : 01000454974

التأمين المؤقت :- 108000 جنيه مصرى

ثمن الكراسة :- 399 جنيه مصرى +14% ضريبة القيمة المضافة + 5 جنيه لصالح صندوق قادرين باختلاف

+ 5 جنيه طابع الشهيد +5 جنيه رعايه مسنين+2.10 رسوم تنميه

اجمالى الكراسة :- 592 جنيه

إيصال توريد رقم :- _____

يعتمد

رئيس اللجنة

اللجنة

()

الجدول الزمني المتوقع لإجراء المناقصة

| م | الاجراء | اليوم | التاريخ |
|---|--|----------------------------|------------|
| 1 | الإعلان | السبت | 2025/9/27 |
| 2 | جلسة الاستفسارات | الخميس | 2025/10/2 |
| 3 | جلسة فتح المظاريف الفنية | الثلاثاء | 2025/10/21 |
| 4 | جلسة البت في المظاريف الفنية | الثلاثاء | 2025/10/28 |
| 5 | جلسة الفتح المالي | الثلاثاء | 2025/11/18 |
| 6 | جلسة البت في المظاريف المالية والاعلان واخطار الشركات بالترسية | الثلاثاء | 2025/11/25 |
| 7 | اجراء التعاقد والتنفيذ | الثلاثاء | 2025/12/16 |
| 8 | مدة سريان خطاب الضمان | 4 شهور من تاريخ فتح الجلسة | |

يتم ارسال الشكوى أو الاستفسارات

01000454974

0683320800 رقم الفاكس

(الاشتراطات العامة)

شروط العملية وتعليمات لمقدمي العطاءات:

الشرط الأول :- (الغرض من العقد وبيانات العملية) :-

مطلوب تقديم العطاءات لديوان عام محافظة شمال سيناء / التابعة لجمهورية مصر العربية التي سيعبر عنها فيما بعد بـ (الجهة الادارية) ومن ترسو عليه العملية لمقدم العطاء سيعبر عنه فيما بعد بـ (المقاول/المتعاقد).

اسم العملية عملية / عملية انشاء مبنى ادارى واستراحة لأفراد المرور

تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ مقاولات الاعمال محل الطرح والتعاقد وذلك ضمن الاعتماد المالى المدرج بالموازنة للعام المالى الحالى 2026/2025 أو التمويل من الصناديق الخاصة أو المنح أو القروض أو

خلافة

مشمات العقد/ العملية:

- الغرض من العملية انشاء مبنى ادارى واستراحة لأفراد المرور
- وصف العملية وهذه الأعمال مبينة تفصيليا بالمواصفات المرفقة بجدول الكميات والفئات .

الشرط الثانى :- شكل العطاء وطريقة تقديمه

يجب أن تقدم العطاءات الفنية والمالية المختومة بخاتم الجهة الإدارية وفقا للشروط المحددة بمستندات الطرح وموقعة ومختومة من أصحابها على كل ورقة وعلى جدول الفئات المرافق له.

- ويجب ملء جدول الفئات بالحبر الجاف أو السائل ويوقع عليه ويختم من مقدم العطاء ويكون تقديم العطاءات إما بإرسالها بالبريد السريع خالصة الأجر أو وضعها داخل الصندوق الخاص بوضع العطاءات بجهة الإدارة أو تسليمها للجهة الادارية بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته على أن تقدم داخل مظروفين مختومين, أحدهما للعطاء الفني والآخر للعطاء المالى مع إثبات نوعه من الخارج ويتم وضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الجهة الإدارية واسم مقدم العطاء واسم العملية وأن ما بداخله المظروف الفني والمالى لعملية. عملية / انشاء مبنى ادارى واستراحة لأفراد المرور جلسة / / / 2025/ وذلك قبل موعد جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية .

الشرط الثالث :- معلومات عن مقدمي العطاءات

كل عطاء مقدم من شركة يجب أن ترافقه صورة رسمية من عقد تأسيسها ومن نظامها الأساسي وعند تقديم العطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة رسمية من عقد المشاركة.

ويجب أن ترافق الصورة المقدمة ببيان بأسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة أو المنشأة ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسؤولين مباشرة عن تنفيذ شروط العقد وتوقيع الإيصالات وإعطاء المخالصات باسم الشركة أو المنشأة ونماذج من توقيعاتهم على أن تكون هذه النماذج على ذات صورة العقد أو التوكيل.

وفي جميع الأحوال يرفق بالمظروف الفني صورة معتمدة سارية من بطاقته الضريبية ومن شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية للقيمة المضافة، ومن بطاقة عضويته بالاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء، وكافة الأوراق الدالة على قيده في المكاتب أو السجلات أو النقابات أو الاتحادات التي يكون القيد فيها واجباً.

أما إذا كان العطاء مقدماً من وكيل عن صاحب العطاء فعليه أن يقدم معه توكيلاً مصدقاً عليه من السلطات المختصة بالإضافة إلى كافة البيانات والمستندات التي يجب عليه تقديمها وفقاً لأحكام القوانين والقرارات التي تنظم ذلك.

الشرط الرابع :- ممثل مقدم العطاء عنوانه ولغة المكاتبات

يجب أن يكون مقدم العطاء مقيماً في جمهورية مصر العربية، أو يكون له وكيل فيها، وإلا وجب عليه أن يبين في عطائه الوكيل المعتمد منه في جمهورية مصر العربية فيما لو رست عليه العملية، وأن يبين في عطائه العنوان الذي يمكن مخاطبته فيه ويعتبر إعلانه صحيحاً.

وكافة المكاتبات التي تتبادل بين مقدم العطاءات والإدارة في شأن الأعمال موضوع هذا العقد يجب أن تكون باللغة العربية، ولا يلتفت إلى المكاتبات المرسله بلغة أخرى ولا يكون لها أي أثر ما لم تكن مرفقة بترجمة عربية لها وفي هذه الحالة يكون المعول على النص العربي وحده.

الشرط الخامس :- تعليمات لمقدمي العطاءات

تقدم العطاءات في مظروفين مغلقين أحدهما للعطاء الفني والآخر للعطاء المالي ويتم وضعهم داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة , وعلى مقدمي العطاءات ضرورة تضمين المظروف الفني جميع البيانات الفنية الكافية للتحقق من مطابقة العطاء الفني للشروط والمواصفات المطروحة, وتوافر الكفاية الفنية والمقدرة المالية وحسن السمعة لدى صاحب العطاء بالإضافة إلى البيانات والمعلومات والمستندات المبينة في المادة (20) من هذه الشروط وما تطلبه الجهة الإدارية من بيانات ومستندات أخرى وحسب طبيعة موضوع التعاقد.

وإذا رغب مقدم العطاء في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية بما لا يخالف الاشتراطات والمواصفات فيجب إثباتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

ويحتوي المظروف المالي على قوائم الأسعار وطريقة السداد وغيرها من العناصر التي تؤثر في القيمة المالية للعطاء بالإضافة إلى البيانات والمعلومات والمستندات المبينة في المادة (20) من هذه الشروط.

الشرط السادس :- التسوية الخلافات والمنازعات

ليكن معلوماً لمقدمي العطاءات أن تسوية الخلافات والمنازعات بين طرفي العقد عن طريق التوفيق أو الوساطة قبل اللجوء إلى القضاء أو التحكيم وطبقاً لنص المادة (91) من القانون ويخضع هذا العقد وكراسة الشروط والمواصفات لمراجعته مجلس الدولة ويلتزم الطرفان بقبول أي تعديلات يجريها مجلس الدولة على العقد بدون أي تحفظات منهما.

الشرط السابع :- التأمين المؤقت الذي يقدم مع العطاء

يجب أن يؤدي مع كل عطاء تأمين مؤقت مقداره { فقط }

ويجب أن يتضمن المظروف المحتوى على مفردات العطاء الفني ما يفيد سداد التأمين المؤقت باسم الجهة الادارية ولصالحها ولحسابها ويستبعد كل عطاء غير مصحوب بكامل هذا المبلغ ويمكن لمقدمي العطاء سدادة بإحدى الصور الاتية:

أ- من خلال منظومة التحصيل الالكتروني على الكود المؤسسي 21600101 الخاص بالوحدة الحسابية لديوان عام محافظة شمال سيناء حساب الدائون

ب- خطاب ضمان بنكي مصدر من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وغير قابل للالغاء وسارى لمدة ثلاثين يوماً بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العرض وعلى ألا يتعدى الحد الاقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص له من البنك المركزي في اصدارها ؛ وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الادارية مبلغ يوازي التأمين المطلوب وأن يكون سارى لمدة ثلاثين يوماً بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التصديق عليها من المصاريف المحلية المعتمدة

ج- يجوز لمقدم العطاء طلب سداد قيمة التأمين المؤقت أو جزء منه خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الادارية ذاتها أو غيرها من الجهات الادارية التي يسرى أحكام القانون متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا ومختوما من الادارة المختصة بالجهة الادارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجهها للجهة الادارية المقدم لها العطاء وبخصوص عملية بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها وتعددها بحجزة تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب الى حين تقديم صاحب العطاء مستندا معتمدا ومختوما من الادارة المختصة بالجهة الادارية بالموافقة على الصرف أو طلب هذه الجهة اتاحة المبلغ لها .

الشرط الثامن :- رسومات العقد

الوصف التفصيلي للأعمال الموضحة والمبينة على الرسومات والخرائط المرفقة بكراسة الشروط والموصفات وهي موجودة بجهة الإدارة لإطلاع مقدمي العطاءات عليها قبل تقديم العطاءات في أوقات العمل الحكومية الرسمية.

يجب أن تنفذ كافة الأعمال طبقاً للرسومات والخرائط المذكورة أو طبقاً لأية رسومات أو خرائط أخرى يصدرها رئيس الجهة الادارية للمقاول أثناء سير العمل أو يقدمها المقاول وتعتمدها الإدارة.

وتعتبر هذه الرسومات هي رسومات العقد علماً بان هذه الرسومات قابلة للتعديل أثناء مدة العقد وليس للمقاول حق الاعتراض على اى تعديلات تجريها الادارة على الرسومات اثناء فترة سريان العقد وليس له الحق فى طلب مدة نظير ذلك ما لم ينص على خلاف ذلك فى الاشتراطات الخاصة

ويمكن الحصول على كراسة الشروط والمواصفات والرسومات من مبنى المركز التكنولوجى نظير دفع مبلغ وقدره جنيه وعلى المقاوليين ان يقوموا بالشراء قبل تقديم عطاءهم ولا يلتفت الى خلاف ذلك

ويعتبر مقدم العطاء مطلعاً بنفسه وملماً بأحكام العقد وبكل هذه الرسومات وتفصيلاتها بمجرد تقديمه العطاء.

الشرط التاسع :- معاينة الموقع

على مقدمي العطاءات قبل تقديم عطاءاتهم أن يقوموا بعمل معاينة تامة نافية للجهالة لموقع المشروع لمعرفة طبيعة العمل والشروط المحلية وإجراء تحريات بأنفسهم وتحت مسئوليتهم والحصول على كافة المعلومات التي تمكنهم أن يضعوا عطاءاتهم ويقدموا فئاتهم.

وأنة مسنول عن التغلب على كافة ما يصادفه دون المطالبة بأي مبالغ إضافية أو تعويضات نظير ذلك، ويجب أن يعتبر أن جدول الفئات شامل لكافة هذه الأعمال والمسئوليات والالتزامات التي تعهد المقاول بالقيام بها بموجب هذا العقد.

الشرط العاشر: - تقديم الإيضاحات

يحق لذوي الشأن ممن اطلع على كراسة الشروط والمواصفات أو من قام بشرائها أن يتقدم لإدارة التعاقدات كتابة يطلب ايضاح بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ الاعلان عن العملية وحتى جلسة الاستفسارات المحددة بالبرنامج الزمني على أن توجه الايضاحات باسم السيد / مدير التعاقدات وتلتزم ادارة التعاقدات بالرد كتابة على مقدمي الايضاحات قبل موعد فتح المظاريف الفنية بمدة لا تقل عن سبعة أيام

الشرط الحادي عشر: - تقديم والاستفسارات

يحق لذوي الشأن ممن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات أن يتقدم كتابة للجنة الاستفسارات باستفساره وذلك قبل الميعاد المحدد لانعقاد لجنة الاستفسارات بداية من تاريخ الاعلان عن العملية وحتى جلسة الاستفسارات المحددة بالبرنامج الزمني وتلتزم ادارة التعاقدات باخطار مقدمي الاستفسارات كتابة بنتيجة دراسة اسئلتهم واستفساراتهم وأي تعديلات بكراسة الشروط والمواصفات أو الجدول الزمني إذا تطلب الامر فور اعتماد السلطة المختصة

الشرط الثاني عشر :- الكميات والأثمان

يجب أن يقدم العطاء المالي بطريقة تبين بها فئة واجمالي كل بند على حدة وحسب ترتيب جدول الفئات أو أي ترتيب آخر منصوص عليه.

في عقود المقاولات يكون العطاء وحده واحدة لا تتجزأ ويحق للجهة الإدارية استبعاد أي عطاء يتم فيه تجزئة كميات بنود الأعمال أو أسعارها.

ويجب أن تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية دون أي كشط أو تحشير مع بيان الأثمان والفئات بالجنية المصري والقرش قرين كل بند ويعول دائماً على السعر المبين بالحروف ويرفض ويستبعد العطاء المبني على خفض نسبة مئوية على أقل عطاء.

في حالة قيام مقدم العطاء بإجراء أي تعديل (خصم أو علاوة) من القيمة الإجمالية للعطاء أو أحد البنود فيجب أن يتم ذلك بوضوح شديد على جدول الفئات للعطاء أو بخطاب منفصل مرفق بالعطاء المالي ويوضح فيه التعديل وقيمة العطاء بعد الخصم أو العلاوة ولن يعتد مطلقاً بأي تعديل يكون مدوناً في مكان غير واضح لأعضاء لجنة فتح المظاريف من الوهلة الأولى مع الحق في استبعاد مثل هذه العطاءات.

وأي تغيير يجب بيانه والتوقيع عليه بجانبه من مقدم العطاء ويكون للجنة البت الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك.

وعلى مقدم العطاء المالي أن يحدد في عطائه الفئة وجملة القيمة لكل بند من البنود موضوع العملية المدرجة في جدول الفئات المرفقة فإذا سكت صاحب العطاء في عطائه المالي عن تحديد سعر بند من البنود المطلوب تنفيذها فاللجنة الادارية مع الاحتفاظ بحقها في استبعاد العطاء أن تضع للبند الذي سكت فيه عن تحديد فئة أعلى فنه لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا ما ارسيت عليه العملية فيعتبر أنه ارتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة دون أن يكون له الحق في المنازعة لذلك

الكميات المبينة بجدول الفئات تقريبية وهي موضوعة أمام مقدمي العطاءات كبيان عام لمقدار العقد والأثمان التي تدفع للمقاول تكون فقط على حسب الكميات التي تظهر من المقاس أو غيره أثناء سير العمل سواء كانت تلك المقادير أكثر أو أقل من الوارد بجدول الفئات سواء نشأت الاختلافات عن خطأ في حساب المقاييس الابتدائية أو عن تغييرات أدخلت في العمل بمقتضى أى حق محفوظ للسلطة المختصة طبقاً لنصوص العقد مع مراعاة ألا يؤثر ذلك على أولوية المقاول في ترتيب عطائه.

الشرط الثالث عشر :-

الفئات والاسعار التي يحددها مقدم العطاء تكون شاملة كافة الضرائب والدمغات والرسوم المقررة وكذا الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لقانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم 67 لسنة 2016. وتكون تلك الفئات شاملة كافة الاشتراطات والمواصفات الخاصة.

الشرط الرابع عشر :-

مدة تنفيذ العقد شاملة أعمال الدراسات الخاصة بالرسومات الهندسية واستخراج كافة التراخيص اللازمه وليس له الحق في طلب مدة نظير ذلك ما لم ينص في الاشتراطات الخاصة على خلاف ذلك.

الشرط الخامس عشر :-

يجب على مقدم العطاء مراعاة احكام القانون رقم 104 لسنة 1992 والخاص بإنشاء الاتحاد المصرى لمقاولي التشييد والبناء وتعديلاته وكذا قانون قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم 203 لسنة 1991 وقانون 5 لسنة 2015 بشأن تفضيل المنتج المصرى فى التعاقدات الحكومية وتعديلاته الصادرة بالقانون رقم 90 لسنة 2018 واللائحة التنفيذية.

الشرط السادس عشر :-

يلتزم مقدم العطاء بأن يكون المكون الصناعى المصرى المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة لا يقل عن (40%) من قيمة العرض المقدم منه.

الشرط السابع عشر :-

الالتزام التام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 122 لسنة 2015 الذي يتضمن عدم الشراء من المنتج المستورد في حالة وجود بديل محلي وعلى أن يتم الرجوع في هذا الشأن لكل من هيئة التنمية الصناعية وهيئة المواصفات والجودة ووزارة الدولة للإنتاج الحربى للوقوف على مدى توافر الصنف من المنتج المحلى من عدمه.

الشرط الثامن عشر :-

يتولى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية التابع للهيئة العامة للخدمات الحكومية وعنوانه 8 ش الدكتور محمود حامد فهمي الدقى جيزة بتلقى الشكاوى المتعلقة باى مخالفة طبقاً للمادة (5) من قانون تنظيم التعاقدات العامة التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018.

الشرط التاسع عشر: (محتويات المظروف الفني والمظروف المالى) :

أ- المظروف الفني ويتضمن :-

- مايفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات
- ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب
- بيانات القيد فى السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد كالقيد فى السجل التجارى وغيرها من السجلات التى يكون القيد فيها واجبا قانونا
- بيانات وخبرات صاحب العطاء
- بيانات عن أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التى سيسند اليها التنفيذ والاشراف على تنفيذ العملية
- طريقة التنفيذ والبرنامج الزمنى للتنفيذ ومدته
- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والاجهزة التى تستخدم فى التنفيذ
- المستندات الدالة على سابقة الاعمال لذات موضوع التعاقد
- البطاقة الضريبية سارية؛ السجل التجارى سارى؛ بطاقة الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء سارية؛ آخر إقرار

ضريبي

- المركزي المالي لمقدم العطاء {ميزانية الشركة التي توضح الملائمة المالية للاشتراك في العملية}
- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء؛ والمستفيد الحقيقي منه؛ والمستندات المؤيدة لذلك
- ما يفيد التسجيل لدى مصلحة الضرائب بشأن ضريبة القيمة المضافة
- ما يفيد التسجيل في الفاتورة الالكترونية
- ما يفيد تسجيل مقدم العطاء بياناته على بوابة التعاقدات العامة
- خطاب يتضمن رقم الحساب البنكي الخاص بمقدم العطاء
- تعهد ألا تقل نسبة المكون الصناعي المحلي عن {40%}
- إقرار بالالتزام بالتأمين على العمالة
- إقرار بالالتزام بالتأمين على العمالة الغير المنتظمة (شهادة أمان المصريين) 0
- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها
- نماذج وثائق التأمين المعمول بها لدى مقدم العطاء لكل نوع من أنواع التأمين محل العملية
- إقرار بأن العنوان المبين بالأوراق المقدمة من صاحب العطاء يعد المحل المختار له؛ وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل أو تعلن له عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية
- ب - المظروف المالي ويتضمن:

- قوائم الأسعار {معدة على النموذج الوارد بكراسة الشروط والمواصفات} وجداول الفئات وكمياتها؛ على أن يراعى مقدم العطاء عند اعداده لها مايلي
- تكتب الأسعار بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة لكل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عددا أو وزنا أو مقاسا أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة
- عدم الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الاسعار أو غيرها يجب اعادة كتابته رقما وحروفا والتوقيع بجانبه
- عدم شطب أي بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو اجراء تعديل فيه مهما كان نوعه وإذا رغب في ابداء ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت الى أي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية
- الفئات التي حددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات وكافة الضرائب والتأمينات الاجتماعية والالتزامات أيا كان نوعها التي يتكدها بالنسبة لكل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام تنفيذ الاعمال والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات.

الشرط العشرون : (آخر موعد لتقديم العطاءات):

يجب أن تصل العطاءات إلى الجهة الإدارية في الوقت والمكان المحددين في كراسة الشروط والمواصفات والاعلان حسب الأحوال في تمام الساعة الثانية عشرة لتاريخ يوم الجلسة، ولا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد لجلسة فتح المظاريف الفنية والمالية وأي عطاء يرد بعد هذا الموعد سيقدم فورا الى رئيس لجنة فتح المظاريف الفنية للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده دون فتحه ثم يدرج بكشف العطاءات المتأخرة.

الشرط الواحد والعشرون : (سحب العطاء):

إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية والمالية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للجهة الإدارية دون حاجة الى إنذار أو الالتجاء الى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر استجدائه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها؛ أو لدى أي جهة إدارية أخرى له."

الشرط الثاني والعشرون (فتح المظاريف الفنية والمالية)

يكون فتح المظاريف الفنية والمالية بالجلسة العلنية العامة المنعقدة بديوان عام محافظة شمال سيناء {الإدارة العامة للشئون المالية - إدارة التعاقدات} يوم الموافق / / 2025 بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات؛ ويجوز لهم تفويض من يروونه لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك.

يجوز لمقدمي العطاءات أو مندوبيهم حضور جلستي فتح المظاريف الفنية والمالية في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها.

الشرط الثالث والعشرون (تقييم العطاءات):

للجنة البت أن تستوف من مقدمي العطاءات خلال المدة المنصوص عليها باللائحة ما تراه لازماً من بيانات ومستندات وأن تستوضح ما غمض من أمور فنية بما يعينها في إجراء عملية التقييم الفني والمالي الدقيق للعطاءات بمراعاة مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة بين مقدمي العطاءات، دون أن يتعدى ذلك إلى التعديل في جوهر العطاء بما يزيد فيه أو ينقص منه أو بما ينطوي على تغيير أو تبديل للعطاء المقدم.

وتستبعد العطاءات الغير المطابقة للشروط والمواصفات المعلن عنها، كما يتم ترسية العملية على صاحب العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً بعد توحيد أسس المقارنة بين العطاءات من جميع النواحي الفنية والمالية وإذا تبين للجنة البت أن العطاء الأقل سعراً منخفض إنخفاضاً غير عادي مقارنة بالعطاءات الأخرى والقيمة التقديرية وجب عليه طلب تفاصيل العطاء المقدم كتابة فإذا تبين لها من دراسة ما تقدم من تفاصيل ومعلومات أن العطاء المقدم منه ما يزال يثير الريبة ويتعذر التنفيذ به وتوصى اللجنة باستبعاده ويتعين أن توثق اللجنة كل ما يتخذ من إجراءات أدت الى ذلك وترفع اللجنة محضرها متضمناً قراراتها وتوصياتها للسلطة المختصة للاعتماد أو لتقرير ما تراه طبقاً للمادة (35) من القانون 182 لسنة 2018 .

الشرط الرابع والعشرون (الغاء العملية):

تلغى العملية قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغنى عنها نهائياً؛ أو اقتضت المصلحة العامة ذلك؛ أو في الحالة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 12 من القانون رقم 5 لسنة 2015.

ويكون الإلغاء بقرار مسبب من السلطة المختصة سواء من تلقاء ذاتها أو بناء على توصية لجنة البت إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار؛ أو إذا تبين وجود نقص أو خطأ في كراسة الشروط والمواصفات.

ويجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية: -

إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد؛ أو لم يتبقى بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء وحيد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادته الطرح؛ ولا توجد فائدة ترجى من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء مطابقاً للشروط ومناسباً للقيمة التقديرية. إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات

إذا كانت قيمة العطاءات الأقل تجاوز القيمة التقديرية؛ ما لم تبين دراسة لجنة البت عدم جدوى إعادة الطرح والآثار المترتبة عليه.

ويكون الإلغاء في الحالات المنصوص عليها في الفقرة الثالثة من هذه المادة بقرار من السلطة المختصة بناء على توصية لجنة البت؛ ويجب أن يشتمل القرار على الأسباب التي بنى عليها؛ ويخطر مقدمو العطاءات بذلك بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد؛ مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس؛ بحسب الأحوال.

وفي جميع حالات الإلغاء؛ يجب رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت الى أصحاب العطاءات عدا مقدمي العطاءات الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار. "

الشرط الخامس والعشرون (التأمين النهائي):

على صاحب العطاء الفائز باحدى الصور أو الوسائل المشار إليها بالمادة 8 أن يؤدي التأمين النهائي بسبة 5% من قيمة التعاقد لصالح وحساب وباسم ديوان عام محافظة شمال سيناء خلال عشرة أيام عمل من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه وذلك كضمان لتنفيذ الاعمال موضوع هذه الكراسة على الوجه الاكمل وطبق لبند هذا العقد ووفقاً لكافة الاشتراطات والقواعد والضوابط المقرر وقانوننا في هذا الشأن ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي الى أن

يتم تنفيذ العملية بصفة نهائية بما في ذلك مدة الضمان ويكون التأمين النهائي ضامناً لتنفيذ العقد ويجب ردة أو ما تبقى منه فور انتهاء مدة الضمان المحددة بالعقد

وبالنسبة للعقود التي تبرم مع متعاقد من الخارج يكون الأداء خلال مدة عشرين يوماً عمل ويجوز في الحالتين بموافقة السلطة المختصة منح مهلة إضافية للأداء بما لا يجاوز عشرة أيام عمل. ويؤدى التأمين النهائي باحدى الصور المنصوص عليها بالقانون ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما.

على أنه إذا كان أداء التأمين النهائي بموجب خطابات ضمان محددة المدة فيجب أن تبدأ هذه المدة من وقت إصدار خطابات الضمان إلى ما بعد انتهاء مدة تنفيذ العقد بثلاثة أشهر شاملة مدة الضمان ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك.

وإذا ما طلب صاحب العطاء المقبول خصم قيمة التأمين النهائي من مبالغ مستحقة له لدى أى جهة إدارية فإنه يشترط أن تكون هذه المبالغ صالحة للصرف وقت تقديم هذا الطلب.

وإذا ما تم أداء هذا التأمين نقداً من خلال منظومة التحصيل الإلكتروني على الكود المؤسسي 21600101 الخاص بالوحدة الحسابية لديوان عام محافظة شمال سيناء حساب الدائنة فإنه لا تحسب أية فائدة على هذه المبالغ، ويجوز بناء على طلب صاحب العطاء المقبول أن تخصم قيمة التأمين النهائي من المبالغ المسددة على ذمة التأمين المؤقت المقدم عن ذات العملية.

ويجب الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية بما في ذلك مدة الضمان طبقاً للشروط المتفق عليها، وحينئذ يرد التأمين أو ما تبقى منه لصاحبه بغير توقف على طلب منه، وذلك في خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام عمل بعد إتمام تنفيذ العقد بصفة نهائية.

ويجوز بموافقة السلطة المختصة بناء على طلب صاحب الشأن استبدال التأمين النهائي وكذا المؤقت المسدد منه بأحد صور السداد الأخرى المنصوص عليها في القانون ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما ويراعى ألا تنقطع مدة سريان التأمين، وعدم الإخلال بمسئولية صاحب الشأن طبقاً للغرض المقدم عنه التأمين.

وإذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية بموجب إخطاره بالبريد السريع دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراء آخر، إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولويتها، ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق جهة الإدارة، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى، أياً كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

الشرط السادس والعشرون برنامج الأعمال :

- مدة العملية أربعة أشهر تبدأ من تاريخ تسليم الموقع خالياً من الموانع الظاهرية مع مراعاة ما جاء ببرنامج تنفيذ الأعمال بالاشتراطات الخاصة.
- يقوم المقاول بتقديم برنامج زمني لسير العمل لنهـو الأعمال بمجرد صدور الأمر إليه وخلال مده لا تزيد عن اسبوع ويوافق عليه أو يتم تعديله بمعرفة رئيس الجهة الادارية وفي حاله عدم تقديمه للبرنامج الزمنى يلتزم المقاول بالبرنامج الزمنى المرفق بكراسة الشروط والمواصفات.
- فى حاله تعديل كميات العقد او تاريخ النهو المقرر للعملية لأسباب خارجه عن اراده المقاول يتم تعديل البرنامج الزمنى للعملية خلال أسبوع من موافقة السلطة المختصة على التعديل ليتناسب مع تاريخ النهو المعدل بشرط موافقة الجهة الادارية حتى يمكن احتساب التغير فى تكاليف البنود طبقاً للتعديل الجديد.

الشرط السابع والعشرون (تصحيح الأخطاء وخلافها في الأوصاف) :-

كل خطأ أو سهو يحصل في أى وصف أو رسم تقدمه الجهة الإدارية يمكن تصحيحه بمعرفة رئيس الجهة الإدارية في أى وقت كان ولا يكون للمقاول أدنى حق بسبب ذلك في المطالبة بتكاليف إضافية أو تعويض إلا إذا أثبت أن مثل هذا الخطأ أو السهو سبب له مصاريف في غير محل تنفيذ بنود العقد ويخضع ذلك للتقدير النهائي لرئيس الجهة الإدارية ويعتمد من السلطة المختصة.

وعلى المقاول أن يراجع الرسومات والتصميمات الخاصة بالعمل قبل الشروع فيه ويبلغ جهة الإدارة في الوقت المناسب كل ملاحظاته بشأن هذه الرسومات والتصميمات وعلى كل حال يكون المقاول مسنولاً وحده عن جميع الرسومات والتصميمات الخاصة بالأعمال موضوع العقد كما لو كانت مقدمه منه ما لم يكن سبق التنبيه منه كتابة بوجود عيب أو خطأ فني وألزمته الإدارة العمل بمقتضاه.

الشرط الثامن والعشرون :- الأرض اللازمة لتخزين المواد المستخدمة في تنفيذ الأعمال أو المعدات أو تشوين ناتج الحفر:

المقاول مسنول عن تدبير مساحات الأرض اللازمة لتخزين المواد المستخدمة في تنفيذ الأعمال أو المعدات أو تشوين ناتج الحفر وذلك في حالة عدم وجود مساحات أرض كافية داخل حدود نزع الملكية للوفاء بهذه المتطلبات وذلك بمعرفته وعلى نفقته الخاصة ولحين الانتهاء من العمل وإخلاء الموقع من كافة التشوينات وقبول الإدارة لذلك طبقاً للمواصفات والاشتراطات.

على المقاول عدم قطع أى طرق للرى أو الصرف أو المواصلات أو الكهرباء أو التليفونات أو السكة الحديد وخلافه وعليه عمل جميع الإحتياجات اللازمة للمحافظة عليها واتخاذ كافة اجراءات الامن والسلامة بالموقع أثناء التنفيذ والمقاول مسنول عن أى تلف أو ضرر يحدث لتلك المرافق ويجب عليه رد الشئ لأصله وإلا يحق للإدارة تنفيذ ذلك على حسابه دون أى اعتراض منه.

الشرط التاسع والعشرون :- (رفض المهمات والأعمال التي توجد غير مطابقة أثناء سير العمل) :-

1. يجب على المقاول تقديم عينات المهمات المستخدمه في الاعمال لفحصها جيداً واعتمادها قبل وأثناء سير العمل إذا طلب منه مهندس الجهة الإدارية ذلك وعليه أن يعطى للمهندس المذكور أو مندوبه أو مساعده كافة التسهيلات اللازمة للفحص
2. ويجوز للإدارة أن تقوم بالتجارب والاختبارات اللازمة لمعرفة درجة مطابقة هذه المهمات للمواصفات ويتحمل المقاول رسوم هذه التجارب والاختبارات اللازمة لفحص المهمات وتخصم من مستحقاته بمجرد استحقاقها بدون حاجة إلى مطالبته أو اتخاذ إجراءات أو الانتجاع إلى القضاء, وإذا طلب المقاول إعادة اختبار المهمات المرفوضة لعدم مطابقتها للمواصفات أو للعينة المعتمدة أو الكل معاً وقبلت الإدارة طلبه فتكون مصاريف الاختبار الثاني على حسابه أيضاً بمعرفة الجهة الإدارية و إذا كانت النتيجة لصالحه فللإدارة في هذه الحالة أن تعيد الاختبار للمرة الثالثة على حسابها.
3. لطاقت اشراف العملية الحق في رفض أى شئ من المواد والأعمال التي يرى إنها من نوع رديء أو غير مطابقة للاختبارات التي أجريت طبقاً للفقرة السابقة
4. وعلى المقاول أن يزيل في الحال من موقع العمل المواد التي يكون قد تم رفضها أو يقوم بإزالة وإعادة العمل الذي لم يوافق عليه حسب ما تكون الحالة.
5. لا يسمح بامتداد مدة العقد بسبب أى تأخير ينشأ عن رفض الإدارة أو وكلائها أو مندوبيها للمواد والأدوات وأجزاء العمل سواء أكان ذلك في المصانع أو بمنطقة الأعمال .
6. لا يجوز المطالبة بأى مبالغ عن أى عمل تم أو مصاريف صرفت في تنفيذ أو إزالة مواد أو أعمال سبق رفضها.

الشرط الثلاثون :-

على المقاول تصوير جميع مراحل تنفيذ اعمال هذا العقد بالصور الفوتوغرافية الملونة بعدد..... وجودة كافية لتوضيح مراحل التنفيذ المختلفة على أن تكون الصور مقاس 15 سم 20x سم وتقدم داخل البوم علاوة على نسخة رقمية ((digital) تقدم على قرص مدمج .

الشرط الواحد والثلاثون (التخطيط):

يجب على المقاول التخطيط بكل دقة قبل البدء في العمل, وعليه أن يستحضر عمالاً أكفاء لعمل هذا التخطيط ويكون مسؤولاً وحده عن دقة التخطيط, ويجب عليه أيضاً أن يستحضر ويثبت ويكون مسؤولاً عن المحافظة على الأوتاد والثوابت والروبيرات والبروفيلات وجميع الأشياء الأخرى المماثلة (بما في ذلك إقامة أعمدة ثابتة من البناء إذا طلب مهندس الحكومة) ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على علامات المساحة القائمة وعلامات الحدود والمسافات والمحاور ويتخذ من الإجراءات ما يلزم لمنع إزالتها أو تغيير مواضعها ويكون مسؤولاً عما يمكن أن يترتب على الإزالة أو تغير الموضع من النتائج وعن إعادتها تماماً لأصلها ويجب تخطيط العمل بحضوره وبما يوصى مهندس الحكومة واعتماد مهندس الحكومة له أو اشتراكه مع المقاول في عمله لا يمكن أن يخلى المقاول من مسؤوليته المطلقة عن التخطيط .

الشرط الثاني والثلاثون (التنازل عن العقد أو المبالغ المستحقة للمقاول):-

((لا يجوز للمقاول أن يتنازل لشخص آخر طبيعي أو معنوي - عن كل أو جزء من العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها)).

ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك، ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك ويبقى المتعهد أو المقاول مسؤولاً عن تنفيذ العقد، ولا يخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون لجهة الإدارة قبله من حقوق.

الشرط الثالث والثلاثون (مهندس المقاول):-

يجب على المقاول أن يعين اعتباراً من التاريخ المحدد بأمر بدء العمل وطوال سير العمل حتى الاستلام الابتدائي للعملية مهندساً أو أكثر على النحو الذي يقتضيه الحال من المهندسين الأكفاء ذو خبرة مناسبة وتوافق عليه الإدارة يكون حاصلأ على بكالوريوس كلية الهندسة أو ما يعادلها بشرط أن يكون مقيداً بنقابة المهندسين.

وبالنسبة لعملية / انشاء مبنى ادارى واستراحة لأفراد المرور موضوع هذا العقد فإن الأمر يتطلب عدد { } مهندس نقابي ولا يعتبر تعيين هذا المهندس صحيحاً إلا بعد عرض اسمه على الإدارة وتقديم بطاقة عضويته بالنقابة . للنظر في اعتماد تعيينه بعد التأكد من سريان بطاقة عضويته فإذا تبين للإدارة أن ثمة مبالغ مستحقة للنقابة من قبل هذا المهندس بصفة رسوم أو اشتراكات جاز للإدارة خصمها مباشرة من استحقاقات المقاول وتوريدها للنقابة.

ويعتبر المهندس متغيباً إذا رفضت الإدارة تعيينه خلال 7 أيام من تاريخ عرض اسمه عليها أو كان مكلفاً بالعمل في غير العملية أو الشركة المسند إليها العملية.

وعلى هذا المهندس أن يتواجد بصفة مستمرة بموقع العمل طوال مدة تنفيذ العملية.

ويجب أن يكون هذا المهندس مفوضاً تفويضاً تاماً من المقاول ليقوم بالنيابة عنه في إجراء تفصيلات العمل طبقاً لأحكام العقد وتوقيع كشوف المستخلصات الجارية (كشوف سير تقدم العمل) والمستندات الأخرى التي تلزم لسرعة انجاز العمل بحالة متقنة ولأجل أن يستلم صور جميع الأوامر والإنذارات والمكاتبات والإخطارات التي يوجهها إليه مندوب الإدارة ويقوم بتنفيذها على وجه السرعة.

وللإدارة الحق في أي وقت عندما ترى عدم صلاحية المهندس للعمل أن تطلب من المقاول استبداله بالكيفية السابقة وعليه إجابة هذا الطلب فوراً.

وإذا لم يتم المقاول بتعيين المهندس حسب ما توضح أو لم يستبدله عند طلب استبداله بآخر في ظرف أسبوع من تاريخ إرسال الإخطار الكتابي فلإدارة أن توقع عليه غرامة قدرها { جنيهاً } لكل يوم يتأخر فيه عن استخدام المهندس أو استبداله وذلك بحسب الأحوال وذلك بغير حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراء ما وبدون الحاجة لإثبات الضرر.

ويجوز للإدارة أن تخصص هذه المبالغ من استحقاقات المقاول وبدون أن يكون للمقاول حق المعارضة في الغرامة السابقة الذكر.

للجهة الإدارية أن تخصص قيمة غرامة تغيب المهندس من المستخلصات الجارية طوال فترة سير العمل دون أي اعتراض من المقاول .

ويحظر على المقاول سواء كان مهندساً أو فنياً أن يعين نفسه مهندساً أو ملاحظاً للعمل المسند إليه أو يعين في عمل مسند إلى مقاول آخر وذلك فترة تنفيذ العملية المسندة إليه من المصلحة/ الهيئة/ الإدارة.

ويجب أن يكون مهندس المقاول مشرفاً على العملية الموكلة إليه فقط وإذا ثبت عكس ذلك أثناء سير العمل أو في نهايته فيجوز للإدارة في الحالة الأولى تعيين مهندس آخر للعملية وفي الحالة الثانية خصم أجر المهندس من مستحقات المقاول.

ويتم ذلك في الحالتين دون حاجة إلى إنذار المقاول أو الالتجاء للقضاء أو اتخاذ أي إجراء آخر.

ويجوز للإدارة إعفاء الشركة أو المقاول من غرامة تغيب المهندس في حالة توقف العمل على أن يخطر المقاول الإدارة كتابياً بتوقف العمل.

كما يلزم تعيين عدد (2) فني ذو خبرة في مجال العمل وفي حالة تغيبه سيطبق عليه غرامة بمبلغ جنيهاً عن كل يوم تغيب لكل فني.

• ولطاقم الاشراف الحق في وقف تنفيذ اي اعمال تجرى بالموقع بدون حضور مهندس المقاول وكذلك عدم احتساب اي اعمال في المستخلصات الجارية او في حساب الختامي للعملية تكون قد تمت دون حضور مهندس الجهة الإدارية.

الشرط الرابع والثلاثون (أوقات العمل):

لا يجوز تنفيذ الأعمال في مكان العمل بين غروب الشمس وشروقها إلا إذا رخص بذلك من رئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه أو كانت هناك ضرورة ما تدعو لذلك ولا يسمح للعمال أو لأي شخص خلاف الحراس اللازمين بالبقاء بأي جزء من العمل في الليل إلا بترخيص كتابي من رئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه وذلك في غير حالة استمرار العمل ويجوز إيقاف العمل يوماً من كل أسبوع إلا إذا أمر رئيس الجهة الإدارية أو وافق على خلاف ذلك أو قضت بذلك ضرورة ماسة.

وحراسة مواقع العمل بما فيه من مهمات وآلات حراسة دقيقة تكون على نفقة المقاول الخاصة وتحت مسنوليته.

وإذا طلب رئيس الجهة الإدارية استمرار العمل ليلاً ونهاراً فعلى المقاول إن يقوم بذلك بدون انقطاع وبالهمة والسرعة التي يريدها رئيس الجهة الإدارية بالإضافة إلى إنارة الموقع وتأمينه.

الشرط الخامس والثلاثون (لوائح الشرطة والصحة وحفظ النظام):

يلتزم المقاول باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بتنفيذ موضوع التعاقد وللجهة الادارية الحق في استبعاد أى فرد من أفراد المقاول المخالفين.

الشرط السادس والثلاثون (مسئولية المقاول والتأمين على العمل):

1. دون الإخلال بأحكام القانون وما ورد في هذه الشروط من التزامات على عاتق المقاول فإنه من المتفق عليه أن المقاول مسئول عن جميع الأعمال بما في ذلك المواد التي توردها الإدارة والموضوعة تحت يدي المقاول على ذمة الأعمال وعليه أن يقوم على نفقته الخاصة بإصلاح ما يظهر أو ينشأ فيها من عيوب أو ما يحدث فيها من تلف لأي سبب كان.

2. يجب على المقاول أن يتخذ الاحتياطات والإجراءات اللازمة والفعالة لمنع ما يحدثه سير العمل بمقتضى العقد من مخاطر قد تؤدي إلى الوفاة أو الإصابات للعمال أو لأي شخص آخر أو من الأضرار بممتلكات الحكومة أو الأشخاص ويكون مسئولاً وحده مباشرة دون دخل الحكومة عما يحصل من الوفاة أو الإصابات نتيجة إهماله أو إهمال وكلائه وعماله أثناء العمل أو لأي سبب آخر، ولا يعفيه من المسؤولية ما قد تتخذه الإدارة من إجراءات أو تصدره من تعليمات خاصة بتنفيذ العمل.

3. يجب على المقاول مراعاة التأمين على عماله لدى الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي وذلك بالتطبيق لأحكام قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم 79 لسنة 1975 وتعديلاته، والقرارات الصادرة تنفيذاً لأحكامه.

4. في حالة استخدام عمالة غير منتظمة يتم تطبيق قانون 329 لسنة 2015.

ولا يقلل إشراف مندوبي الإدارة أو أي عمل يقومون به من مسؤولية المقاول عن تنفيذ الأعمال بدقة طبقاً لأحكام العقد وتعتبر هذه المسؤولية كاملة إلى أن يتم استلام الأعمال نهائياً

5. تستمر جميع الأعمال تحت مسؤولية المقاول حتى تاريخ الاستلام النهائي وعليه أن يصلح جميع العيوب التي تظهر أو الأضرار التي تنشأ لأي سبب بصفة عامة.

6. على المقاول ان يقوم بسداد التأمينات الاجتماعية وذلك عن كل دفعه يتم تحريرها له واحضار ما يفيد ذلك للإدارة وعليه احضار شهادة التأمينات الاجتماعية النهائية عند انتهاء العمل وسيتم وقف صرف الدفعة الختامية لحين إحضار تلك الشهادة وذلك وفق القوانين والقرارات المنظمة لذلك.

7. الشرط السابع والثلاثون :- شهادة بنسبة المكون الصناعي المصري:

8. يلتزم المقاول اثناء تنفيذ العقد بتقديم شهادة بنسبة المكون الصناعي المصري السالف ذكرها صادرة من اتحاد الصناعات المصرية بعد اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تنفيذ نسبة المكون الصناعي المصري المقررة في العقد (وهو التزام على المقاول الذي يرسى عليه العطاء وتعهد بتوريد منتجات محلية حاصلة على تلك الشهادة).وتقوم الجهة الادارية باثبات اطلاعها على اصل الشهادة وتحفظ بصورة منها او اكثر

9. الشرط الثامن والثلاثون (حق التفتيش والمعاينة):

10. لرئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه كامل الحرية في المرور في كل وقت على أي جزء من العمل سواء كان ذلك بقصد التفتيش أو الاختبار أو عمل مقاسات أو خلافه ويجب أن تقدم لرئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه جميع التسهيلات اللازمة لذلك من المقاول أو رؤساء العمال التابعين له أو وكلائه أو عماله.

11. ويلتزم المقاول بتسهيل تواجد طاقم الاشراف للتفتيش والمعاينة والاشراف على العملية يوميا وعدم تنفيذ أي أعمال دون تواجد طاقم الاشراف من قبل الجهة الادارية طوال مده تنفيذ العملية وحتى تاريخ الاستلام الابتدائي للعملية حيث أنه لن يتم قبول أي أعمال ولن يصرف عنها اي مستحقات تم تنفيذها بمعرفة المقاول أو طاقمة دون تواجد أي من طاقم الاشراف على العملية من قبل الجهة الادارية وتقع على المقاول مسؤولية ما يخالف ذلك ويتم إعادة تنفيذها على نفقته وبشرط تواجد طاقم الاشراف على العملية.

الشرط التاسع والثلاثون (الآثار):

1. مع مراعاة أحكام قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم 117 لسنة 1983 فإن جميع الآثار المنقولة التي يعثر عليها المقاول أو أحد تابعيه أثناء الحفر يجب تسليمها في الحال للجهة الإدارية، وإلا أعتبر حائزاً لأثر بدون ترخيص.
 2. وفي حالة العثور على أي أثر يخطر المقاول في الحال الجهة الإدارية التي تقوم بإخطار المجلس الأعلى للآثار.
 3. وفي حالة وقوع الأعمال في منطقة أثرية أو بجانب هذه المناطق يتم إخطار المجلس الأعلى للآثار ليتولى تكليف مندوبيه لملاحظة الموقع وما يوجد به من آثار واتخاذ الاحتياطات الكفيلة بالحفاظ على هذه الآثار، وعلى المقاول أن يتخذ من الاحتياطات ما هو كفيل بمنع الإضرار بأي أثر. ويعتبر الأثر في جميع الأحوال ملكاً للدولة.
 4. الشرط الرابعون (المواد والأدوات والآلات بمكان العمل):
 5. جميع المواد والمشونات المعتمدة والقطع والأدوات والآلات التي تكون قد استحضرت بمعرفة المقاول لمنطقة العمل أو على الأراضي المشغولة بمعرفته بقصد استعمالها في تنفيذ العمل وكذلك جميع الأعمال والمنشآت الوقتية الأخرى تظل كما هي ولا يجوز نقلها أو التصرف فيها إلا بإذن الجهة الإدارية إلى أن يتم التسليم المؤقت على أن تبقى في عهدة المقاول وتحت حراسته ومسئوليته وحده ولا تتحمل الجهة الإدارية في شأنها أي مسؤولية بسبب الضياع أو التلف أو السرقة أو غير ذلك، ويجب على المقاول أن يهيئ مكاناً صالحاً لتشيون المواد القابلة للتلف بسبب العوامل الجوية وذلك لوقايتها منها بطريقة يوافق عليها مهندس الجهة الإدارية.
- الشرط الواحد والاربعون (مقابل التأخير على الاعمال)

1- إذا التأخير فى التنفيذ:

- يلتزم المتعاقد بإنهاء الأعمال موضوع التعاقد بحيث تكون صالحة تماماً للتسليم المؤقت في المواعيد المحددة - فإذا تأخر لأسباب خارجة عن إرادته جاز للجهة الإدارية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، منحه مهلة إضافية لإتمام التنفيذ دون تحصيل مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر، ويحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:
- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (1%) من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل تأخير بنسبة (1%) من قيمة الأعمال أو الختامي أو الجزء المتأخر بحسب الأحوال، وتزداد نسبة مقابل التأخير من قيمة الأعمال أو الختامي أو قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال بنسبة مدة التأخير ذاتها، وإلى أن تصل إلى نسبة (10%) من المدة الكلية للتنفيذ.
- إذا تجاوزت مدة التأخير نسبة (10%) من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل تأخير بنسبة (15%) من قيمة الأعمال أو الختامي أو قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.
- ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الجهة الإدارية في الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير.
- ب- يحسب مقابل التأخير من قيمة ختامي العملية جميعها إذا رأت الجهة الإدارية أن الجزء المتأخر يمنع الانتفاع بما تم من العمل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على الوجه الأكمل في المواعيد المحددة وفي هذه الحالة تعتبر قيمة الختامي المشار إليه أنها قيمة ختامي الأعمال التي تمت بالإضافة إلى قيمة الأعمال التي لم تتم أو استغنى عنها بسبب تأخير المقاول. أما إذا رأت الجهة الإدارية أن الجزء المتأخر لا يمنع الانتفاع بما تم تنفيذه من أعمال فيكون حساب مقابل التأخير بالنسب والأوضاع السابقة من قيمة الأعمال المتأخرة فقط.
- ج - إذا جازت العملية بأوامر متعددة أو ضمن أمر واحد إلى أجزاء بمواعيد مختلفة لإتمام كل جزء منها فتطبق مقابل التأخير بنفس النسب الموضحة بعلية عن كل جزء بمفرده حسب قيمته الختامية.
- د - يوقع مقابل التأخير بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر.

يعفى المتعاقد من مقابل التأخير بقرار من السلطة المختصة إذا تبين أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادة المتعاقد، وللسلطة المختصة في غير هذه الحالة إعفاء المتعاقد من مقابل التأخير جزئياً أو كلياً إذا لم ينتج عن التأخير ضرر ويجوز للسلطة المختصة استطلاع رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا إرتأت ذلك.

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الجهة الإدارية في الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير.

الشرط الثاني والاربعون (إيقاف العمل بسبب مخالفة الشروط): -

إذا خالف المقاول شروط العقد أو أهمل في تنفيذها فللجهة الإدارية أن تأمر بإيقاف إجراء أعمال جديدة في الأجزاء التي تتأثر من مثل هذا الإهمال أو المخالفة إلى أن يصلح آثار هذا الإهمال أو المخالفة ولا يحق للمقاول أن يطلب في هذه الحالة امتداد الميعاد المحدد للإتمام ولا أى تعويض بسبب إيقاف العمل .

الشرط الثالث والاربعون (وفاة المتعاقد):

في حالة وفاة المتعاقد أثناء التنفيذ، يحق للجهة الإدارية إنهاء العقد ورد التأمين النهائي للورثة مالم يكن لها مطالبات قبل المتعاقد أو السماح لهم الاستمرار في تنفيذ العقد، وإذا كان العقد مبرما مع أكثر من متعاقد وتوفى أحدهم، جاز للجهة الإدارية إنهاء العقد مع رد التأمين النهائي مالم يكن لها مطالبات أو السماح لباقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذه.

الشرط الرابع والاربعون فسخ العقد وجوبا: -

يفسخ العقد تلقائيا في الحالات الآتية: -

أ- إذا تبين أن المتعاقد قد أستعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة المتعاقدة أو في حصوله على العقد.

ب- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات إحتيال أو فساد أو احتكار.

ج- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر

ويشطب أسم المتعاقد في الحالة المنصوص عليها في البندين (أ، ب) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية وعلى بوابة التعاقدات العامة.

ويتم بناء على طلب المتعاقد الذي شطب اسمه إعادة قيده في سجل المتعاملين إذا انتفى سبب الشطب بصدور قرار من النيابة العامة بالألا وجه لإقامة الدعوى الجنائية ضده أو بحفظها إدارياً أو بصدور حكم نهائي ببراءته مما نسب إليه، على أن تخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بقرار إعادة القيد لنشره بطريق النشرات المصلحية وعلى بوابة التعاقدات العامة.

الشرط الخامس والاربعون الفسخ الجوازي للعقد أو سحب العمل:

أولاً: يجوز للجهة الادارية فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد اذا أخل بأى شرط جوهرى من شروطه طبقاً للمادة (51) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادرة برقم 182 لسنة 2018.

ثانياً: يكون للجهة الإدارية حق سحب العمل كله أو جزء منه من المقاول في أى حالة من الحالات الآتية:

1. إذا توقف العمل مدة تزيد على خمسة عشر يوماً.

2. إذا انسحب المقاول من العمل كلية أو تركه.

3. إذا أخل بأى شرط من شروط العقد أو أهمله أو أغفل القيام بأحد التزاماته المقررة ولم يصلح أثر ذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالبريد السريع على عنوانه المبين بالعقد.

4. إذا كان المقاول شركة أو عضواً فيها وتمت تصفيتها أو حلها.

ويكون فسخ العقد أو سحب العمل بقرار من السلطة المختصة يخطر به المقاول بالبريد السريع بدون حاجة إلى أعذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ إجراء آخر.

ويكون للجهة الإدارية في هذه الحالة الحق في احتجاز كل أو بعض ما يوجد بمحل العمل من منشآت مؤقتة ومبان وآلات وأدوات ومواد وخلافه دون أي مسؤولية على الجهة الإدارية عما يصيبها من تلف أو نقص لأي سبب كان أو دفع أي أجر عنها، كما يكون لها الحق أيضاً في الاحتفاظ بها حتى بعد انتهاء العمل ضماناً لحقوقها ولها في سبيل ذلك أن تبيعها دون أدنى مسؤولية من جراء البيع .

الشرط السادس والاربعون (آثار فسخ العقد أو سحب العمل):-

في جميع حالات فسخ العقد وكذا في حالة التنفيذ على حساب المتعاقد يصادر التأمين النهائي ويصبح من حق الجهة الإدارية، كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها - بما في ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية ومقابل التأخير على أرصدة الدفعات المقدمة وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في تاريخ استحقاق هذه الدفعات - وذلك من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى، أياً كان سبب الاستحقاق، ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

أما في حالة سحب العمل كله أو بعضه فيكون لها حق اتخاذ أحد الإجراءات التاليين خلال مدة عقد المقاول المسحوب منه العملية أو بعدها:

1. أن تقوم الإدارة بنفسها على حساب المقاول بتنفيذ جميع الأعمال التي لم تتم بعد أو أي جزء منها.

2. أن تطرح كل أو بعض الأعمال التي لم تتم بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها بأحد طرق التعاقد المقررة بالقانون.

ويكون للجهة الإدارية الحق في حجز كل أو بعض الآلات والأدوات والمواد حتى بعد إتمام العمل وذلك ضماناً لحقوقها قبل المقاول ويجب على المقاول أن يعرضها عن كل الخسائر التي تكبدتها بسبب سحبها العمل وتنفيذه بواسطة عمالها وإدارتها أو بمعرفة مقاول آخر، وتقدر قيمة المصاريف الإدارية في الحالة الأولى بعشرة في المائة من تكاليف الأعمال المسحوبة وفي الحالة الثانية بعشرين في المائة من هذه التكاليف.

ولهذا الغرض يمكن للإدارة أن تمتنع عن صرف أي مبالغ مستحقة للمقاول أو تستحق له حتى تتم تسوية هذه النفقات والخسائر والمصاريف الإدارية، وأن تبيع الآلات والمواد والأدوات التي استحضرها المقاول بالكيفية التي تراها دون أن تكون مسؤولة عن أي خسارة تلحقه من جراء بيعها.

الشرط السابع والاربعون (الجرد عند سحب العمل من المقاول):-

عندما يسحب العمل كله أو بعضه من المقاول كما ذكر آنفاً يحرر كشف جرد عن الآلات والقطع والمواد التي لم تستعمل والتي يكون قد وردها المقاول ووصلت لمكان العمل وعن العمل الذي تم وكذلك أي أدوات أو آلات أو قطع أو مواد مطلوب حجزها بمعرفة الإدارة ويتم الجرد بمعرفة الجهة الإدارية في خلال شهر من تاريخ سحب العمل من المقاول ويخطر المقاول بالموعد المحدد بالبريد السريع ويجب التوقيع على هذا المحضر من رئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه ومن المقاول أو من ينوب عنه فإذا رفض المقاول التوقيع على المحضر أو كان له اعتراض عليه وجب أن يبين في ذيل المحضر الأسباب التي تبرر اعتراضه وآلا فيرسل المحضر إليه بطريق البريد السريع وفي هذه الحالة يجب أن يقدم لرئيس الجهة الإدارية ملاحظاته عليه في ظرف أسبوع من تاريخ وصوله إليه وإلا اعتبر سكوته بمثابة إقرار منه بصحة البيانات الواردة في محضر الجرد ويكون قرار رئيس الجهة الإدارية في هذا الشأن نهائياً وملزماً للمقاول ويتبع نفس الإجراءات في حالة ما إذا حرر المحضر في غيبة المقاول أو من يمثله.

الشرط الثامن والاربعون (الرسوم وحق الاحتكار):-

يشمل الثمن الذي يضعه المقاول جميع ما يستحق على المواد التي يقدمها أو الأعمال التي يقوم بها بمقتضى هذا العقد من مبالغ نظير حقوق الاختراع المحفوظة قانوناً وجميع الحقوق الأخرى التي قد تكون تلك الأموال أو الأعمال خاضعة لها وعلى المقاول أن يعرض الحكومة والإدارة عن جميع الدعاوى والمطالبات التي قد توجه أو ترفع على أى منها بدفع أى مبالغ مقابل الحقوق المحفوظة قانوناً وكذلك عليه القيام بدفع أى مصاريف أو تعويضات تدفعها الإدارة أو الحكومة أو تتعرض لها في الدفاع عن هذه القضايا أو تسويتها.

الشرط التاسع والاربعون (تعديل قيمة عقود المقاولات):

في عقود مقاولات الأعمال التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فأكثر، تلتزم الجهة المتعاقدة في نهاية كل ثلاثة أشهر تعاقدية بتعديل قيمة العقد بالزيادة أو الخفض في تكاليف بنود العقد التي طرأت بعد التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية وذلك وفقاً للمعاملات المحددة في عطاء المقاول لتلك البنود أو مشتملاتها. ويكون هذا التعديل ملزماً للطرفين ويقع باطلاً كل اتفاق يخالف ذلك. ويتم حساب فروق الأسعار طبقاً للمادة 47 من القانون ولائحته التنفيذية.

الشرط الخمسين (المقاسات):-

1. تقاس الأعمال بمعرفة مهندس الجهة الإدارية وبحضور المقاول أو من ينوب عنه ويوقع بصحة هذه المقاسات كل من مهندس الجهة الإدارية والمقاول أو من ينوب عنه وإذا تخلف المقاول أو من ينوب عنه ويلتزم المقاول بالمقاسات التي يجريها مندوب الجهة الإدارية وتعرض كل أوجه الخلاف في المقاس بين مهندس الجهة الإدارية والمقاول على رئيس الجهة الإدارية الذي يكون قراره نهائياً.

2. لا يجوز تغطية أى عمل مطلوب مقاسه أو البناء فوقه بشكل يجعل عملية المقاس المطلوبة مستحيلة إلا بعد أخذ مقاساته رسمياً.

الشرط الواحد والخمسين (شروط الدفع):

تلتزم الجهة الإدارية المتعاقدة بأن تصرف للمقاول دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم المستخلص لها، تلتزم خلالها بمراجعته والوفاء بقيمة ما يتم اعتماده وإلا التزمت بأن تؤدي للمتعاقد تعويضاً يعادل تكلفة التمويل لقيمة المستخلص المعتمد - بعد استئزال ما قد يكون مسدداً للمقاول من دفعات مقدمة عن كل مستخلص - وذلك عن فترة التأخير التي تجاوز مدة الستين يوماً المشار إليها ووفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في تاريخ اليوم التالي لانتهاؤ الستين يوماً.

ويتعين على الجهة الفنية المختصة بالإشراف على تنفيذ الأعمال الانتهاء من مراجعة ما يقدم إليها من مستخلصات

ويكون صرف الدفعات تحت الحساب على النحو الآتي:

أ- بواقع (95%) من القيمة المقررة للأعمال التي تمت فعلاً مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بجدول الكميات والفئات.

كما يجوز صرف ال (5%) الباقية نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت.

ب- بواقع (75%) من القيمة المقررة للمواد التي يقدرها طاقم الإشراف آخذاً في الاعتبار فئات البنود لهذه المواد والتي ردها المقاول لاستعمالها في العمل الدائم والتي يحتاجها العمل فعلاً بشرط أن تكون مطابقة للشروط وموافقاً عليها و أن تكون مشونة بموقع العمل في حالة جيدة بعد إجراء الجرد الفعلي اللازم وذلك من واقع فئات العقد، وتعامل كالمشونات المواد التي تورد لموقع العمل صالحة للتركيب إلى أن يتم تركيبها وللجهة الإدارية المتعاقدة الحق في تنظيم الدفع للمقاول عن الأعمال التي تتم على نحو مغاير إذا اقتضت طبيعة الأعمال المسندة إليه ذلك ولها الحق في عدم صرف الدفع إذا رأت أن تقدم العمل أو سلوك المقاول غير مرضى.

ج- بعد تسلم الأعمال مؤقتاً تقوم الجهة الإدارية بتحرير الكشوف الختامية بقيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً ويصرف للمقاول عقب ذلك مباشرة ما يستحقه بعد خصم المبالغ التي سبق صرفها على الحساب أو أية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

د- عند تسلم الأعمال نهائياً بعد مدة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي الدال على ذلك يسوى الحساب النهائي ويدفع للمقاول باقي حسابه بما في ذلك التأمين النهائي أو ما تبقى منه.

الشرط الثاني والخمسون (تعديل حجم التعاقد)

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للجهة الإدارية أن تعدل حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يجاوز (25%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

ويتعين لتعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة أو مجلس الوزراء بحسب الأحوال، ووجود الاعتماد المالي اللازم، وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وألا يؤثر ذلك على أولوية التعاقد في ترتيب عطاؤه، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك طبقاً للمادة 46 من قانون 182 لسنة 2018 وفي حالات التجاوز أكثر من 25 % لكل بند تطبق المادة 62، 63 من قانون 182 لسنة 2018

الشرط الثالث والخمسون (الانتهاء من العمل):

بمجرد إتمام الأعمال الدائمة يخطر المقاول الجهة الإدارية بذلك كتابة وعندئذ يحدد رئيس الجهة الإدارية اليوم الذي سيجرى فيه فحصها أو عمل تجارب الاختبار المنصوص عليها في شروط العقد ويجرى هذا الفحص أو تجارب الاختبار (إن وجدت) بمعرفة مندوب أو مندوبي جهة الإدارة المنتدبين خصيصاً بمعرفة رئيس الجهة الإدارية لهذا الغرض وذلك في حضور المقاول أو مندوبه في حالة غيابه.

الشرط الرابع والخمسون (الاستلام المؤقت):

إذا تبين من الفحص أو الاختبارات مطابقة هذه الأعمال طبقاً لشروط العقد فيحصل الاستلام المؤقت ويحرر محضر رسمي بذلك من ثلاث صور يوقع عليها من رئيس الجهة الإدارية وتعطى أحدهما للمقاول وفي حالة عدم حضوره أو مندوبه أثناء القيام بالفحص أو بعمل تجارب الاختبار أو بأحديهما فيدون ذلك بالمحضر الرسمي المذكور ويجب التوقيع على هذا المحضر من رئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه ومن المقاول أو من ينوب عنه فإذا رفض التوقيع على المحضر كما هو أو كان له اعتراض عليه وجب أن يبين في ذيل المحضر الأسباب التي تبرر اعتراضه وإلا فيرسل المحضر إليه بطريق البريد المسجل وفي هذه الحالة يجب أن يقدم إلى رئيس الجهة الإدارية ملاحظاته على المحضر في ظرف أسبوع من تاريخ إرساله إليه ويكون قرار رئيس الجهة الإدارية في هذا الشأن نهائياً وملزماً للمقاول ويتبع ذات الأمر في حالة ما إذا عمل المحضر في غياب المقاول أو من يمثله.

وإذا تبين من المعاينة أن العمل قد تم على الوجه المطلوب أعتبر تاريخ إخطار المقاول للجهة الإدارية باستعداده للتسليم المؤقت موعد إنهاء العمل وبدء مدة الضمان وإذا ظهر من المعاينة أن العمل لم ينفذ على الوجه الأكمل فيثبت هذا في المحضر ويؤجل التسليم إلى أن يتضح أن الأعمال قد تمت بما يطابق الشروط (هذا مع عدم الإخلال بمسئولية المقاول طبقاً لأحكام القانون المدني) وتبدأ مدة الضمان من تاريخ الاستلام المؤقت.

الشرط الخامس والخمسون (مدة الضمان):

على المقاول أن يضمن الأعمال وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل وذلك لمدة (عام) من تاريخ الاستلام المؤقت مع عدم الإخلال بشئ ما من سريان مفعول الضمان المنصوص عليه بالقانون المدني المصري ما لم ينص على خلاف ذلك في الاشتراطات الخاصة.

وإذا وجد أي جزء من العمل أثناء مدة الضمان غير سليم أو معيباً فعلى المقاول أن يعيد ويصلح ويجدد هذه الأجزاء على نفقته الخاصة ويستبدل المواد المعيبة بأخرى ويعمل كل ما يكون لازماً حتى تكون جميع الأعمال أثناء مدة الضمان بحالة مرضية وصالحة للاستعمال وذلك عدا ما ينجم من الاستعمال أو الاستهلاك الطبيعي والمعقول وذلك كله حسب أصول

تنفيذ الاعمال فإذا قصر المقاول في إجراء ذلك في المدة التي تحددها الإدارة يكون لها دون حاجة إلى أضرار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ إجراء ما الحق في القيام بتنفيذ العمل على نفقة المقاول وتحت مسنوليته.

الشرط السادس والخمسون (إخلاء محل العمل):

على المقاول أن يخلى في ظرف (30) يوماً من تاريخ الاستلام المؤقت محل العمل تماماً والأرض التي وضعتها الوزارة/ الهيئة تحت تصرفه ويعيدها إلى حالتها الأصلية وإذا أهمل المقاول في القيام بذلك فيكون للوزارة / للهيئة بعد إخطاره بالبريد السريع على عنوانه المبين في هذا العقد الحق في إخلاء الأرض بنفسها أو تكليف من يقوم بعملية الإخلاء والإعادة بالكيفية التي تأمر بها ويكون ذلك تحت مسنولية المقاول وعلى حسابه، ما تتكبده الوزارة من مصاريف في هذا العمل يجب أن يدفعه المقاول فوراً بمجرد طلبها.

الشرط السابع والخمسون (الاستلام النهائي):

قبل انتهاء مدة الضمان بوقت مناسب يخطر المقاول الجهة الإدارية كتابة للقيام بتحديد موعد للمعاينة ومتى تبين أن الأعمال مطابقة للمواصفات فيتم تسليمها نهائياً بموجب محضر من أصل وأربع نسخ يوقعه كل من مندوبي الجهة الإدارية والمقاول أو مندوبه الرسمي وتعطى للمقاول نسخة منه وإذا ظهر من المعاينة وجود عيوب فيؤجل التسليم النهائي لحين قيام المقاول باتمام اصلاح العيوب وإذا تأخر المقاول في اصلاح العيوب يتم إصلاحها خصماً من مستحقاته هذا مع عدم الإخلال بمسئوليته طبقاً لأحكام القانون المدني أو أى قانون آخر.

وعند إتمام التسليم النهائي يدفع للمقاول ما قد يكون مستحقاً له من مبالغ ويرد إليه التأمين النهائي أو ما تبقى منه.

الشرط الثامن والخمسون (مستحقات الجهة الإدارية لدى المتعاقد): -

في جميع الأحوال التي يترتب فيها على هذا العقد استحقاق أى مبالغ للإدارة قبل المقاول يلتزم المقاول بأداء فائدة تعادل سعر الفائدة المعلنة من البنك المركزي المصري في حينه من قيمة هذه المبالغ من تاريخ حلول أجل الوفاء بهذه المبالغ وحتى تاريخ السداد وذلك دون الحاجة إلى أضرار أو اتخاذ أى إجراء أخرى 0

الشروط الخاصة و المواصفات الفنية

أعمال الحفر :-

جميع اعمال الحفر تكون فى ارض عادية رملية أو طينية بمنسوب الحفر المطلوب حسب جهاز الاشراف ويكون تشوين ناتج الحفر الصالح بالموقع ويتم نقل الغير صالح للمقابل العمومية والقياس هندسي من واقع الحصر حيث الرسومات الهندسية .

أعمال الخرسانة العادية :-

جميع اعمال الخرسانة العادية من اساسات منفصلة او لبشة أو دكانتكون من خلطة مكونة من ٠,٨ م ٣ زلط (نقى متدرج او سن كسارات دولوميت مقاس ٢ سم وفيما يقل) و ٠,٤ م ٣ رمل حرش نظيف خالي من الشوائب و ٢٥٠ كجم اسمنت بورتلاندى عادى إنتاج اسمنت العسكري او سيناء على أن تحقق الخلطة اجهاد كسر لا يقل عن ١٧٥ كجم / سم ٢ من خلال تكسير المكعبات ويجب عمل خلطة تصميمية قبل التنفيذ معتمدة من مركز بحوث البناء والاسكان ، ونسبة مياه الخلط تعادل نصف الاسمنت بالوزن وتكون مياه عذبة تصلح للشرب ، والمعالجة بعد بالصب بالمياه العذبة لمدة ثلاثة ايام

أعمال الخرسانة المسلحة :-

. شرح ما سبق ولكن بمحتوى اسمنت ٣٥٠ كجم / م ٣ وإجهاد كسر لا يقل عن ٢٥٠ كجم / سم ٢ و نسبة الحديد لا تقل عن 100 كجم / م والقياس هندسي من واقع الحصر حسب الرسومات الهندسية والحديد بكمية حسب الرسومات وإجهاد (٥٢/٣٦) خشن ذو نتوءات محلى الصنع .

أعمال العزل بالدهان :-

تكون أعمال العزل بدهان بيتومين مؤكسد على الساخن ثلاثة أوجه بعد نظافة اسطح الخرسانة جيدا وفي حالة المباني يتم ترحيل العراميس تماما او نظافة السطح قبل العزل .

أعمال الردم من ناتج الحفر :-

. يتم الرد بأتربة صالحة الاستخدام من ناتج الحفر على طبقات كل ٢٥ سم بعد الرش بالمياه والدمك جيدا والاختبارات اللازمة من جهة معتمدة والقياس هندسي .

أعمال الردم المورد :-

. شرح البند السابق ولكن بأتربة موردة ونظيفة وحرشة خالية من جميع الشوائب يتم اعتمادها من جهة معتمدة .

أعمال المباني :-

جميع اعمال المباني تكون باستخدام طوب طفلي او اسمنتى مصمت معتمد بأبعاد ٢٥٠١٢٠٦ سم يبنى بمونة اسمنت بورتلاندى عادى بنسبة ٣٠٠ كجم / م ٣ بأقل كمية مياه عذبة مناسبة بالسلك المطلوب (١٢ - ٢٥ - ٣٧ - الخ) على ان يتم ربط المباني بالهيكل الخرسانى بكانات حديد مجلفن او اشاير حديد ١٠ يتم زراعتها بالخرسانة المسلحة بمواد ربط ايبوكسية وذلك كل مساحة لا تزيد عن ٣٥ سم بطول رباط لا يقل عن ١٠ داخل الهيكل و

الشروط الخاصة و المواصفات الفنية

٢٠ داخل الحائط مع تكحيل العراميس جيدا وفتحها تمهيدا لبياض التخشين مع الحفاظ على الرأسية التامة للمباني بكامل الارتفاع المطلوب بدون اى انحراف والقياس هندسي وخصم جميع الفتحات

أعمال بياض التخشين:-

تكون جميع أعمال البياض من طبقتين:

أ- الطبقة الأولى : طبقة طرطشة بمونة اسمنتية مكونة من اسمنت بنسبة ٤٥٠ كجم / 3م سمك ٠,٥ سم بعد نظافة الحائط أو السقف بالمياه

ب الطبقة الثانية : سمك ١,٥ سم من مونة اسمنتية مكونة من اسمنت بنسبة ٣٠٠ كجم / ٣م و رمال نظيفة بأقل نسبة مياه عذبة وذلك بعد عمل البؤج والأوتار من نفس المونة وتركيب السلك الشبك المجلفن عند التقاء المباني بخرسانة الهيكل باستخدام مسامير وردة مجلفنة ثم القد والتخشين للوصول لأنعم سطح من البياض الاسمنتى ، والمعالجة بالمياه لمدة 3 أيام والقياس هندسي بعد خصم الفتحات

ملحوظة: لا يتم استخدام الجبس نهائيا فى أعمال البياض.

أعمال عزل الرطوبة للحمامات والمطابخ والاسطح:-

تكون باستخدام ألواح الممبرين سمك لا يقل عن ٤ مم إنتاج (انسومات - كيماويات البناء الحديث - سيكا او ما يماثله) بإجهاد شد حسب ما يحدده جهاز الاشراف مع عمل ركوب لا يقل عن ١٥ سم عند اللحام وذلك باستخدام باشبورى النار وذلك بعد نظافة السطح نظافة تامة من اى شوائب او نتوءات وعمل طبقة تمهيدية من البيتومين السائل على البارد المخفف بالمياه اسفل الممبرين ومحمل على البند عمل طبقة حماية (لياسة) لالواح العزل من المونة الاسمنتية سمك ٢ سم وذلك بمنطقة الحمامات والمطابخ والبند يشمل عمل رقبة الزجاج الاسمنتية والوزرات بإرتفاع لا يقل عن ٢٥ سم على الحوائط مع اختبار العزل بالمياه لمدة لا تقل عن ٢٤ ساعة من إتمام العزل قبل الحماية (اللياسة) والقياس هندسي بدون الوزرات والركوب

أعمال سيراميك الأرضيات والحوائط:-

تكون باستخدام بلاط سيراميك بالابعاد والاشكال الهندسية المطلوبة بسمك لا يقل عن ٠,٨ سم انتاج (كليو باترا أو ما يماثله) ويكون التركيب بعد معالجة البلاط جيدا بالمياه باستخدام مونة اسمنتية مكونة من ٣٠٠ كجم اسمنت بورتلاندى عادى لكل واحد متر مكعب رمال نظيفة بأقل نسبة مياه للتشغيل مع الحفاظ على مقاس فتحة العراميس بأن لا تقل عن 3 مم باستخدام الصلائب البلاستيكية ويتم ملئها بالاسمنت الأبيض مع اللون المطلوب ومحمل على البند فرش طبقة من الرمال النظيفة الخالية من اى شوائب (بمتوسط سمك ٧ سم) يتم اعتمادها من جهة معتمدة قبل التركيب.

ملحوظة: بخصوص أرضيات الحمامات والمطابخ يتم ملئ عراميس البلاط بمادة مانعة للتفاذية للمياه إنتاج شركة

كيماويات البناء الحديث - سيكا أو ما يماثله.)

أعمال البلاط الموزايكو للأسطح:-

شرح البند السابق و لكن باستخدام بلاط موزايكو سمك لا يقل عن ٣ سم على أن يتم اعتماد البلاط من جهة الإشراف بحيث يحقق الآتي:-

اجهاد كسر البلاط مطابق للمواصفات المصرية.

الشروط الخاصة والمواصفات الفنية

- 1- سطح البلاط مصقول أو أملس تمامًا بعد التشميع بدون أي نتوءات.
 - 2- حصوة البلاط من كسر الرخام الالباستر أو الجرانيت الاسود بمقاس لا يقل عن ٢ سم للحنفية الواحدة على أن لا تقل نسبة الحصوة عن ٧٠٪ من سطح البلاط.
- ومحمل علي بند عمل وزرة مائلة بارتفاع لا يقل عن ٢ سم من سطح البلاط وكذلك عمل الأوتار لتصريف المياه والقياس الهندسي.

أعمال الدهانات الداخلية البلاستيكية:-

- جميع مواد الدهان من إنتاج بوتن أو ما يمثله ويكون من وجه سيلر داخلي عازل للرطوبة بعد صنفرة سطح البلاط تمامًا ونظافة من أي مادة مطلوبة وعمل ثلاثة أوجه مختلفة وثلاثة أوجه بلاستيك (فيتوماستيك) قابل للغسيل تمامًا أو مطلي وباللون المطلوب حسب تعليمات جهاز الاشراف والقياس الهندسي)

أعمال النجارة:-

- جميع أعمال النجارة تتكون من اخشاب موسكي فنلندي اصلى فرز أول بدون أى عقد خبيثة ملساء السطح بدون أي شروخ أو شقق بالقطاعات المطلوبة وهي :-

أولا الابواب :

- حلق زفر يتم تركيبه مباشرة بكماشات حديد مجلفن سمك الحلق ١,٥ بوصة وعرض ٦ بوصة لأبواب الغرف و ٧ بوصة لأبواب الحمامات بعد الدهان بالسلقون وجهين وبأبعاد نهائية تحقق نموذج فتحة الباب أو الشباك والحلق المحمل على بند توريد وتركيب الأبواب والشبائيك خشب
- حلق الباب أو الشباك : يكون الحلق ٢ بوصة وعرض مساوى لعرض الحلق الزفر المثبت بالحائط وبالمقاس المطلوب ويتم تثبيته بالحلق الزفر بمسامير اسطوانية أو استانلس بطول مناسب وذلك بعد الدهان باللصيق أو الأستر المطلوب إنتاج يوتن أو ما يمثله
- ضلفة الباب: تكون ضلف الأبواب بسمك 2 بوصة وأبعاد حسب كل نموذج وتتكون من ضلف من قوائم مقاس 42 بوصة ورأس علوي ووسط مقاس 52 بوصة ورأس سفلي مقاس 62 بوصة على أن تكون الحشوات من خشب الكونتر فنلندي على ثلاث طبقات بإجمالي سمك لا يقل عن 1.25 بوصة ، أما في حالة الضلف التجليد تكون السوات من خشب موسكي قطاع 3.54 سم كل 30 سم في الاتجاه والتجليد من خشب أبلجاج زان أو قشرة أرو سمك لا يقل عن 4 مم من الناحيتين
- تجليد الحوائط:
- تركيب الواح خشب كونتر بتجليد أبلجاج زان أو قشرة أرو سمك 18 قد يتضمن الحشوات (العلكات) من خشب الموسكي سويد لزوم تجليد الحوائط يشمل الدهانات، والشكل المطلوب وكافة الخردوات اللازمة والحلي والوزرات والرسومات المحفورة أو البارزة على ان عزل الحوائط جيدا بمادة عازلة للرطوبة على البارد او الساخن.

ثالثا الاثاث:

- تركيب نجارة مجمعة لأثاث وكمرات أو سلال من خشب موسكى بتجليد ارو أو زان من أجود الانواع يشمل الدهانات، والشكل المطلوب وكافة الخردوات اللازمة والحلي والرسومات المحفورة أو البارزة.

الشروط الخاصة و المواصفات الفنية

أعمال الالوميتال :-

- جميع اعمال الالوميتال تكون من قطاعات ps او تكنال عرض ١٢ سم للاطار الخارجي بيد او بدون و دهان اليكتروستاتيك باللون والمقاس المطلوب ويكون كالتالي :-

١- الاطار الخارجي الحلق يتم تركيبه على حلق خشب سمك ١,٥ بوصة مدهون ٢ وجه سلقون عازل للرطوبة (مثبت بفتحه المباني بمقاس داخلي للحلق مساوى المقاس نموذج الباب او الشباك ويكون من مجرى ليسمح بتركيب حلق زجاج و ضلفه سلك ويتم غلق فتحات من الاطار الالوميتال والحلق الخشب بالسيلكون من نفس اللون .

٢- الضلفه تكون الضلفه من اطار الوميتال بنفس لون الاطار العام ويعرض لا يقل عن ٤ سم شامله لجميع الاكسسوارات من عجل وفرش وكالون وجلد وماص للصدمات و اكر جميعها معتمدة ومطابقه للمواصفات ومركب بداخلها زجاج بسمك لا يقل عن ٦ مم باللون والبنوع المطلوب ومن ماركة معتمدة سفينكس او ما يماثله .

في حالة الشبابيك يتم تركيب ستائر الومنيوم من الداخل مشمولة بالقطاع تعمل بماكينه كهرباء تشغل بالريموت من ماركة معتمدة .

أعمال الصحي :-

أ- التغذية: جميع المواسير وقطع الوصل والربط والمحابس والمشتركات بولي بروبلين P.P.R للمشروع بالينجر او ما يماثله مع تسليم شهادة الضمان عند الاستلام الابتدائي للمشروع ويكون التنفيذ كالتالي:

١- جميع المواسير الداخلية للحمامات او المطابخ قطر 4 بوصة شامله الوصلات والكيعان والمشتركات والنواقص و محابس الدفن كل ما سبق محمل على الاجهزه الصحيه) و يتم التركيب داخل الحوائط بالابعاد والمناسيب المطلوبه بعد عمل البوَج على الحوائط والتي تحدد التشطيب النهائي لسيراميك الحوائط والارضيات بحيث تكون اوجه فتحات التغذية النهائية للخلاطات والمحابس مع وجه السيراميك كما يتم اختبار جميع المواسير بمشتملاتها والمحابس باستخدام ماكينه الضغط بالمياه عند ضغط 5 جو (بار) لمده لا تقل عن 24 ساعه.

٢- المواسير الخارجيه المعلقه والمدفونه تكون باقطار " ١ ، ١,٥ شامله جميع الوصلات والكيعان والمشتركات والنواقص يتم تركيبها وتثبيتها جيدا على الحوائط باستخدام اقفزة مجلفنة ضد الصدأ بمشتملاتها ويتم دهانها من نفس لون الواجهه للمبني بماده غير قابله للتلف أو دفنها بعمق لا يقل عن ٥٠ سم علي فرشاة مدموكة جيدا بسمك لا يقل عن ١٠ سم من الرمال النظيفة والردم ايضا برمال نظيفة ولكن بسمك لا يقل عن ٢٥ سم وبنسبة دمك لا تقل عن ٩٥% بعد اختبار جميع المواسير بمشتملاتها باستخدام ماكينه ضغط المياه عند ضغط ١٠ جو (بار) لمده لا تقل عن ٢٠ ساعه.

ب الصرف الصحي : جميع المواسير وقطع الوصلات والربط والكيعان والمشتركات والنواقص الخ P.V.C انتاج الشريف مصر الحجاز او يماثلها (سمك لا يقل عن 4 ملليمتر يكون التنفيذ كالاتي:

1- الوصلات الداخلية تكون من مواسير قطر 2-3 بوصة شامله الوصلات والكيعان والمشتركات والنواقص الخ وكل ما سبق حتى اقرب عمود عمل او صرف محمله على الاجهزه الصحيه على ان تكون المواسير الرأسية بقطر لا تقل عن 2 بوصة بمشتملاتها ، والمواسير الافقيه لا تقل عن 3 بوصة

الشروط الخاصة و المواصفات الفنية

بمشمولاتها يتم اختبارها بالمياه او الدخان الملون قبل ربطها بالاعمده الخارجيه يلي ذلك حمايتها بطبقة خرسانيه من جميع الاتجاهات بعد التأكد من الميول والمناسيب الداخليه للتشطيب.

2- الصرف الخارجي المعلق: اعمده العمل تكون من مواسير قطر 4 بوصة لصرف المراحيض والمباول مثبت على الحوائط جيداً شامله جميع قطع الربط والكيعان والمشتركات والنواقص الخ وجميعها ذات فتحات ابواب وتكون باللون المطلوب وتنتهي من اعلى عند منسوب ظهر الدروه بهوايه 4 بوصة و P.V.C اسفل باقرب غرفة تفتيش و يتم اختبارها بالماء او الهواء قبل التسليم.

3- اعمده الصرف: تكون من مواسير قطر 3 بوصة لصرف الاحواض تثبت جيداً على الحوائط شامله جميع قطع الربط والكيعان والمشتركات والنواقص الخ وجميعها ذات فتحات ابواب وتكون باللون المطلوب وتنتهي من اعلى عند منسوب ظهر الدروه بهوايه بوصة و P.V.C اسفل باقرب جاليتراب و يتم اختبارها بالماء او الهواء قبل التسليم.

4- اعمده التهويه: تكون مواسير قطر 2 بوصة تركيب على اعمدة العمل تثبت جيداً على الحوائط شامله جميع قطع الربط والكيعان والمشتركات والنواقص الخ وجميعها ذات فتحات ابواب وتكون باللون المطلوب وتنتهي من اعلى عند منسوب ظهر الدروه بهوايه 4 بوصة و P.V.C اسفل باقرب غرفة تفتيش و يتم اختبارها بالماء او الهواء قبل التسليم.

ه الصرف الخارجي المدفون : يكون من مواسير PVC قطر 6 بوصة سمك 5 مم شامل جميع قطع الربط والكيعان والمشتركات والنواقص الخ يتركب بين غرف التفتيش الداخليه من الاسفل وحتى غرفه التفتيش المجمعه على فرشاة مدكوكة من الرمل النظيف بعد عمل الميول اللازمه واحد الى عشره (1 : 10) تقريبا يتم ردمها برمال نظيفه على طبقات سمك 25 سم بعد اختبارها بالمياه لمدته لا تقل عن 24 ساعه .

6- الاجهزه الصحيه :

- . المراحيض والاحواض والمباول وجميع مشمولاتها انتاج ايديال إستاندر او ما يماثلها
- الخلاطات والمحابس والأدشاش الحنفيات انتاج (ايديال استاندر - جواد - جروهي او ما يماثله من الاستانلس الاصلي المعتمد الغير قابل للصدأ.
- . المرحاض يكون باللون والمقاس والشكل المطلوب شامل السيفون و ماكينه ضخ المياه من نفس النوع ويشمل الوراقة الصيني والمحابس والشطاف الذاتي واليدوي من ماركة معتمدة ويتم تثبيته بالسيراميك بمسامير غير قابلة للصدأ (استانلس ستيل مع غلق جميع الفتحات الجانبيه بماده السيليكون الشفاف
- . حوض الوجه يكون باللون والمقاس والشكل المطلوب شامل العمود والرف والصيانه من نفس النوع ، يتم تثبيته بالسيراميك بمسامير غير قابلة للصدأ (استانلس ستيل) مع غلق جميع الفتحات الجانبيه بماده السيليكون الشفافة ، ويشمل ايضا تركيب سيفون الصرف البلاستيك بمصفاه علوية غير قابلة للصدأ

الشروط الخاصة والمواصفات الفنية

أعمال الرخام والجرانيت:

أولا أعمال الارضيات

- يكون الرخام من الخامات المستوردة أو ما يعادلها من الجرانيت من اجود الانواع سمك ٢ سم لزوم الحوائط بالمقاسات المطلوبة يشمل الحلي بالاشكال والالوان المطلوبة وكذلك سقي اللحامات ومحمل على البند توريد وعمل فرشاة من الرمال النظيفة بسمك من ٥ سم إلى ١٠ سم وتركب بمونة اسمنتية بمحتوى اسمنتى لا يقل عن ٣٠٠ كجم / م بالمناسيب المطلوبة.

ثانيا أعمال الحوائط:

- يكون الرخام من الخامات المستوردة أو ما يعادلها من الجرانيت من اجود الانواع سمك ٢ سم لزوم الحوائط بالمقاسات المطلوبة يشمل الحلي بالاشكال والالوان المطلوبة وكذلك سقي اللحامات ومحمل على الحائط بالمونة الاسمنتية بطريقة السقية بمحتوى اسمنتى ٤٠٠ كجم / م ٣ بالمناسيب المطلوبة

ثالثا أعمال الدرج

- يكون الرخام من الخامات المستوردة أو ما يعادلها من الجرانيت من اجود الانواع لزوم الدرج من قائمه سمك ٢ سم ونائم سمك ٤ سم مع السقيف ونهو العمل كاملا يشمل وزره على جانب الدرج يشمل الحلي باعلى الاشكال والالوان المطلوبة وكذلك سقي اللحامات ومحمل على البند توريد وفرش من الرمال النظيفة بسمك من ٥ سم الى ١٠ سم وركب بمونة اسمنتية بمحتوى اسمنتى لا يقل عن ٣٠٠ كجم / م بالمناسيب المطلوبة على ان يتم عمل الفرملة في الاماكن التي يحددها جهاز الاشراف.

اعمال زجاج السيکوريت:

- جميع انواع زجاج السيکوريت بسمك ١١٠ مم قد يكون زجاج مقسى ومعزز بحرارة تصل الى ٦٠٠ درج يشمل كل ما يلزم لتكريب الخردوات والترايبس ومفصلات ومقابض من النحاس لزوم القواطع والابواب وفي حالة الابواب محمل على البند توريد وتركيب ماغينة الغلق من النوع الايطالي المعتمد ويشمل عمل الاشكال المطلوبة على الزجاج بالطباعة او الصنفرة حسب تعليمات جهاز الاشراف

أعمال السقف المعققة:

- في حالة الالواح الجبس يتم توريدها من خراطيم معتمدة (جيبروك أو ما يماثل) بسمك لا يقل عن الاسم والخراطيم المعدنية اللازمة للتثبيت من خراطيم غير قابلة للصدأ بالقطاعات المطلوبة على ان يتم معالجة جميع مسامير التثبيت والفواصل بشرط لاصقة تقبل المعجون والدهان ببيوية البلاستيك والعنصر بما في ذلك طبقة ابتدائية من المعجون الاسمنتى والدهان بالبرايمرو العنصر يشمل كل ما يلزم للتثبيت بالاعلى على الاطلاق.
- في حالة بلاط الجبس يتم توريدها من خراطيم معتمدة (جيبروك أو ما يماثل) بسمك لا يقل عن الاسم والخراطيم المعدنية اللازمة للتثبيت من خراطيم غير قابلة للصدأ بالقطاعات المطلوبة على ان يتم

الشروط الخاصة والمواصفات الفنية

معالجة جميع المسامير والفواصل بشرط لاصقة تتضمن المعجون والدهان ببيوية من البلاستيك والعنصر يشمل عمل ابتدائي من المعجون الاسمنتي والدهان بالبرايمرو العنصر يشمل كل ما يلزم للتركيب والأعلى من الاشكال المطلوبة.

*المواد- :

- يجب أن تكون المواد الخام مطابقة للمواصفات الفنية والكود المصرى الخاص بكل عمل بالإضافة إلى مطابقته للعينات المعتمدة من جهاز الضبط ومطابقة المواصفات الفنية المصرية.

شروط التنفيذ- :

- على المقاول المتضرر من قبل شركة متخصصة في مجال الصوتيات والمعلومات طبقًا للمواصفات الفنية الواردة بالمقاييسه
- على المقاول عمل رسومات تفصيلية (shop drawing) لجميع بنود المقاييسه وإعتمادها من جهاز الاشراف قبل التنفيذ.
على المقاول عمل خرسانة مسلحة وإعتمادها من مركز بحوث البناء والاسكان.

*القياس- :

- قياس جميع الأعمال طبقًا لبنود القياس التي تنص عليها الكود المصرى الخاص بكل عمل.

التصنيع والتركيب- :

- يتم التركيب لما هو وارد بالكود المصرى الخاص بكل عمل

بالنسبه لأعمال الكهرباء-:

يراعى توريد الاسلاك والكابلات من جهة معتمدة كشركة سويدية أو ما يعادلها وكذلك وحدات الاضاءة الرجوع لهجة الاشراف قبل البدء في التنفيذ في تنفيذ الاعتماد قبل التوريد.
*يتم توريد أعمال السنترال من شركة معتمدة سيسكو أو ليجراند.
*يتم تقديم شهادات منشأة للاصناف الموردة.

*لوحة التوزيع بمكوناتها من علامة تجارية جيدة ومعتمدة من (ABB) أو شنايدر أو سيمينز أو مارلين)

تقديم أعمال مماثلة من جهة معتمدة

*يعين المقاول مهندسًا متخصصًا للعمل التنفيذي ويحضر عند التعاقد على أن يقدم إقرارًا بالإشراف على العملية خلال مدة التنفيذ ولديه سابقة أعمال مثيلة.

الفئة :- الخامسة

مدة العملية :- 12 شهر

العبره بما يتم تنفيذه على ارض الواقع التنفيذ عمال متكامله في حدود الاعتماد

توقيع مقدم العطاء

مقايسة اعمال عملية انشاء مبنى ادارى واستراحة لافراد المرور للعام المالى 2026/2025

| رقم البند | بيان الاعمال | الوحدة | الكمية | الفئه | الاجمالى |
|-----------|---|--------------------|--------|-------|----------|
| | علي المقاول معاينة موقع العملية معاينة نافية للجهاالة قبل البدء في وضع أسعاره يلتزم المقاول بعمل جسات تأكيدية لموقع العملية واعداد تقرير تربة من مكتب استشاري متخصص وعمل لوحات تصميمية من مكتب استشاري متخصص واعتمادها من جهة الإشراف قبل البدء في التنفيذ. | | | | |
| | لاعمال الاعتيادية | | | | |
| | أولاً:اعمال الحفر والردم والاحلال | | | | |
| | بالمقطوعية هدم وإزالة مباني قائمة حتى منسوب التأسيس والبند شامل نقل ا نواتج الهدم والمخلفات الى المقالب العموميه والجهة التى يحددها المهندس المشرف طبقا للرسومات المعتمده والكود المصري والمواصفات الفنية واصول الصناعة . | | | | |
| | | مقط | 1 | | |
| 1/1 | بالمتر المكعب حفر في جميع انواع التربه عدا التربه الصخريه لزوم الاساسات بحيث يصل عمق الحفر الى المنسوب الصالح للتأسيس طبقا للجسات التاكيديه المعده بواسطة المقاول والقياس الهندسي حسب الابعاد والمقاسات الموضحة بالرسومات المعتمده وحسب تعليمات المهندس المشرف والسعر يشمل صلب جوانب الحفر ونزح المياه الرشح وازالة اى عوانق تعترض الحفر ان وجدت ونقل نواتج الحفر الزانده وغير الصالحه والمخلفات الى المقالب العموميه والجهة التى يحددها المهندس والقياس هندسي طبقا للرسومات المعتمده والكود المصري والمواصفات الفنية واصول الصناعة . | طبقة لتقرير التربة | | | |
| | | م | 4000 | | |
| 2/1 | لمتر المكعب توريد وعمل طبقة إحلال لزوم الاساسات (طبقا لتقرير التربه) على طبقات بسمك لايزيد عن 25 سم على أن يتم الدمك الجيد للوصول إلى كثافة لا تقل عن 95% من أقصى كثافة جافة عند إجراء اختبار بروكتور المعدل لكل طبقة إحلال وبمعدل تجرية واحدة لكل طبقة ولا يتم ردم الطبقة التي فوقها إلا بعد التأكد من الوصول إلى الكثافة المطلوبة طبقاً لتوصيات التأسيس بالرسومات المعتمده والجسات التأكيدية المعده بواسطة المقاول والكود المصري والمواصفات الفنية واصول الصناعة. | | | | |
| | | م | 1500 | | |
| 3/1 | المتر المكعب توريد و ردم برمال من ناتج الحفر الموقع ويكون الردم حول الاساسات وللموقع العام طبقا للمناسيب بالرسومات المعتمده والتعليمات المعطاه كتابية للمقاول والسعر يشمل الردم على الطبقات لا يزيد سمك الطبقة عن 25 سم مع الرش بالمياه والدمك جيدا باستخدام اللات الدمك الميكانيكيه للوصول للوصول الى اقصى كثافه ممكنة ونهو السطح العلوى للردم والبند يقاس هندسيا طبقا للفراغ الذى يتم ملؤه من واقع صافى المساحة المطلوب ردمها طبقا للرسومات التنفيذيه والكود المصري والمواصفات الفنية واصول الصناعة وتعليمات المهندس المشرف. | | | | |
| | | م | 500 | | |
| 4/1 | المتر المكعب توريد و ردم برمال نظيفه مورده من خارج الموقع ويكون الردم حول الاساسات وللموقع العام طبقا للمناسيب بالرسومات المعتمده والتعليمات المعطاه كتابية للمقاول والسعر يشمل الردم على الطبقات لا يزيد سمك الطبقة عن 25 سم مع الرش بالمياه والدمك جيدا باستخدام آلات الدمك الميكانيكيه للوصول الى اقصى كثافه ممكنة ونهو السطح العلوى للردم والبند يقاس هندسيا طبقا للفراغ الذى يتم ملؤه من واقع صافى المساحة المطلوب ردمها طبقا للرسومات التنفيذيه والكود المصري والمواصفات | | | | |

| الفنية واصول الصنائه وتعليمات المهندس المشرف | | | |
|--|------|----|---|
| | | | |
| | 500 | 3م | ثانيا : اعمال الخرسانات |
| 1/2 | | | بالمتر المكعب توريد وصب ومعالجه خرسانه عاديه لزوم الاساسات من خرسانات ذات محتوى اسمنتي لا يقل عن 250 كجم اسمنت مقاوم للكبريتات /3م ولا تقل المقاومه المميزه للخرسانه عن 200كجم/سم2 (وعلى ان يحقق الرمل والركام والخرسانه الناتجه حدود المواصفات القياسيه المصريه) مع الدمك جيدا وتسويه السطح العلوي ومعالجته وعلى ان يتم اجراء خلطات تصميميه وتاكيديه قبل بدا العمل و السعر يشمل جميع المواد والمصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفذ طبقا للكوود المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانيه والمواصفات الفنيه واصول الصنائه والرسومات الانشائيه المعتمده وتعليمات المهندس المشرف. |
| | 250 | 3م | |
| 2/2 | | | بالمتر المكعب توريد و صب و معالجه خرسانه مسلحه لزوم الاساسات طبقا للابعاد و حديد التسليح المبين بالرسومات الانشائيه المعتمده والخرسانه ذات محتوى اسمنتي لا يقل عن 350 كجم اسمنت مقاوم للكبريتات /3م ولا تقل المقاومه المميزه للخرسانه عن 250 كجم/سم2 (وعلى ان يحقق الرمل والركام والخرسانه الناتجه حن حدود المواصفات القياسيه المصريه) مع الدمك الميكانيكي والهز جيدا وتسوية السطح العلوي ومعالجته وعلى ان يتم اجراء خلطات تصميميه وتاكيديه قبل بدئ العمل والسعر يشمل جميع المواد والمصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للكوود المصري لتصميم المنشآت الخرسانيه والمواصفات الفنيه واصول الصنائه والرسومات الانشائيه المعتمده وتعليمات المهندس المشرف . |
| | | | اجمالي الصفحه |
| | | | ما قبله |
| 3/1 | | | بالمتر المكعب توريد وصب ومعالجه خرسانه مسلحه لزوم الهيكل (كمرات - اسقف - اعده - حوائط خرسانيه - بلاطات للسالم - طبانات) طبقا لابعاد و حديد التسليح المبين بالرسومات المعتمده والخرسانه ذات محتوى اسمنتي لا يقل عن 350 كجم اسمنت بورتلاندي عادي /3م ولا تقل المقاومه المميزه للخرسانه عن 250 كجم/سم3(وعلى ان يحقق الرمل والركام والخرسانه الناتجه حدود المواصفات القياسيه المصريه) مع الدمك الميكانيكي جيدا وتسوية السطح العلوي ومعالجته وعلى ان يتم اجراء خلطه تصميميه وتاكيديه قبل بدء العمل والسعر يشمل جميع المواد والمصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للكوود المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانيه و المواصفات الفنيه واصول الصنائه والرسومات المعتمده وتعليمات المهندس المشرف. |
| | 1200 | 3م | |
| 4/2 | | | لمتر المسطح توريد وصب خرسانه ميول للسطح بسمك متوسط 7سم (من 10:4 سم) تعمل بمونه من 0,40 م 3م رمل + 0,80 م 3م ركام +150 كجم اسمنت والسعر يشمل تخليق الميول وخدمة السطح جيدا وعمل وزره مائله حول الدراوي من نفس الخرسانه لوضع بلاطة الوزره وكافة المواد والمصنعيات اللازمه لنهوه الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه و اصول الصنائه وتعليمات المهندس المشرف . |
| | 1000 | 2م | |
| 5/2 | | | المتر المسطح توريد وصب دكه من الخرسانه لزوم ارضيات الدور الارضي بسمك 15سم مسلحه تسليح خفيف (6اسياخ قطر 8مم/م) طبقا للرسومات وبمحتوي اسمنتي لا يقل عن 250كجم اسمنت بورتلاندي عادي /3م خرسانه والفئه تشمل كافة المواد والمصنعيات اللازمه لنهوه الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات واصول الصنائه وتعليمات المهندس المشرف . |

| | | | | | |
|-----|--|------|----|---|--------------------------------|
| | | 250 | 2م | | |
| 6/2 | | | | المتر المسطح توريد وصب دكة من الخرسانه العاديه بسمك 10سم لزوم ارضيات الدور الارضي (اسفل الدكة المسلحة طبقا للرسومات و بمحتوى اسمنتي لا يقل عن 250كجم اسمنت بورتلاندى عادي/م3 خرسانه و الفنّه تشمل كافة المواد و المصنعيّات اللّزمه لنهوّ الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيّه واصول الصّناعه وتعليمات المهندس المشرف | |
| | | 500 | 2م | | |
| 7/2 | | | | المتر المسطح توريد وصب دكة من الخرسانه العاديه بسمك 10 سم اسفل الارصفة طبقا للرسومات وبمحتوي اسمنتي لا يقل عن 250 كجم اسمنت بورتلاندي عادي/م3 خرسانه والفنّه تشمل كافة المواد والمصنعيّات اللّزمه لنهوّ الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيّه واصول الصّناعه وتعليمات المهندس المشرف . | |
| | | 200 | 2م | | ثالثا:- اعمال الطبقة العازله : |
| | | | | بالمتر المسطح توريد ودهان طبقة عزله للرطوبة من وجهين من البيتومين المؤكسد على البارد من عينه تعتمد على التوريد لزوم الاجزاء المدفونه من الخرسانه المسلحة والحوائط الخرسانيه و الفنّه تشمل تنظيف الحوائط وحكها بالفرشاه السلك وجميع المواد والمصنعيّات اللّزمه لانهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيّه واصول الصّناعه والرسومات المعتمده وتعليمات المهندس المشرف . | |
| | | 1000 | 2م | | |
| 2/3 | | | | المتر المسطح توريد وعمل طبقة عازله للرطوبة لزوم ارضية البدروم وارضية الاسطح تعمل من شرائح البيتومين المطور المسلح بالبولستر بسمك 4مم يتم تثبيتها بالحراره مع عمل وزره لل دراوي لا يقل ارتفاعها عن 25 سم من منسوب البلاط مع استدارة الزوايا والاركان ولا يقل ركوب كل شريحه فوق الاخري عن 10سم والمقاس هندسي حسب المسقط الافقي دون علاوة نظير الوزره والفنّه تشمل دهان وجه بادئ من البيتومين وعمل وجه لياسه اسمنتيه بسمك 3سم اعلى العزل وجميع المواد والمصنعيّات اللّزمه لانهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيّه واصول الصّناعه والرسومات المعتمده وتعليمات المهندس المشرف | |
| | | 2100 | 2م | | |
| | | | | اجمالي الصفحة | |
| | | | | ماقبله | |
| 3/3 | | | | المتر المسطح توريد و عمل طبقة عازله لزوم دورات المياه و الايفيس مكون من طبقتين من لفائف البيتومين انسوجوت (خ3) و3 اوجه من البيتومين الساخن فوق الارضيه النظيفه مع عمل وزره راسيه على الحائط بارتفاع 25سم مع ادخال نهايتها افقيا بمقدار 3سم داخل ومحمل على البند طبقة لياسه من الخرسانه العاديه سمك 5سم بمونه مكونه من 0,40م3 رمل +0,80 ركام + 150 كجم اسمنت والمقاس حسب المسقط الافقي دون علاوة نظير الوزرات و الفنّه تشمل جميع المواد والمصنعيّات والاختبارات اللّزمه لانهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيّه واصول الصّناعه والرسومات المعتمده وتعليمات المهندس المشرف . | |
| | | 1100 | 2م | | |
| | | | | رابعا : اعمال المباني : | |
| 1/4 | | | | المتر المكعب توريد وعمل مباني من الطوب الاسمنتي المصمت سمك 25سم بمونه مكونه من 300 كجم اسمنت /م3 رمل لزوم مباني القصيه والحوائط الخارجيه و دراوي السطح والفنّه تشمل جميع المواد و المصنعيّات اللّزمه لانهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيّه واصول الصّناعه و الرسومات المعتمده وتعليمات المهندس المشرف . | |
| | | 450 | 3م | | |
| | | | | المتر المسطح توريد وعمل مباني من الطوب الاسمنتي المصمت سمك | |

| | | | | | |
|--|--|------|----|---|-----|
| | | | | نصف طوبه بمونه مونه من 300كجم اسمنت /3م رمل لزوم القواطع الداخليه لدورات المياه ودرابي السلم والفنه تشمل جميع المواد والمصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه واصول الصناعه و الرسومات المعتمده وتعليمات المهندس المشرف . | |
| | | 4000 | 2م | خامسا :اعمال البياض: | |
| | | | | المتر المسطح توريد وعمل بياض تخشين للحوائط الداخليه بسمك 2سم والفنه تشمل الطرطشه العموميه للحوائط بسمك 0,5 سم بمونه مكونه من 450 كجم اسمنت /3م رمل وطبقه البطانه بسمك 1,5 سم بمونه الاسمنت و الرمل 350كجم اسمنت /3م رمل على ان تخدم بالمحاره جيدا لتعطي سطحا مستويا تماما مع عمل ما يلزم من بوج واوتار للوزن الافقي و الراسي وخلافه والفنه تشمل عمل سلك شبك بقلوه بسمك لا يقل عن 1مم وعرض 15 سم لتغطية اللحامات بين المباني والعناصر الخرسانيه بكافة انواعها ويتم تثبيتها بالمسامير الصلب وورد مجلفنه مناسبه ومن عينات متعدده وكذلك جميع المواد والمصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه واصول الصناعه و الرسومات المعتمده وتعليمات المهندس المشرف . | 1/5 |
| | | 5000 | 2م | | |
| | | | | مثل البند السابق توريد وعمل بياض تخشين للاسقف الداخليه بسمك متوسط 1,5سم | 2/5 |
| | | 5000 | 2م | | |
| | | | | المتر المسطح توريد وعمل بياض خارجي للواجهات والدرابي يعمل من طبقتين , الاولى بطانه سمك متوسط 2سم بمونه مكونه من الاسمنت و الرمل (350كجم اسمنت /3م رمل) والطبقه الثانيه ضهاره من ماده السافيتو بسمك لا يقل عن 0,5 سم بالون المطلوب طبقا للرسومات من عينه تعتمد قبل التوريد مع خدمه السطح النهائي للبياض جيدا و السعر يشمل عمل العراميس الغاطسة و البروزات والمساطب طبقا والمساطب طبقا للرسومات وجميع المواد والمصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه واصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف . | 3/5 |
| | | 2500 | 2م | | |
| | | | | اجمالي الصفحة | |
| | | | | ماقبله | |
| | | 150 | 2م | | |
| | | | | سادسا : اعمال الارضيات و التكسيات | |
| | | | | المتر المسطح توريد و تركيب ترابيع جرانيت بمقاس 40*40*2سم من اجود الانواع لزوم ارضيات المداخل و الطرقات و ميسطات السلالم يلصق بمونه ذات محتوي اسمنتي 300كجم/3م رمل والفنه تشمل الجلاء والتلميع و الوزرات بارتفاع 15سم للحوائط الذي ليس بها كسوه والسقيه بالبانى الاسمنت والفنه تشمل جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف . | 1/6 |
| | | 1000 | 2م | | |
| | | | | المتر المسطح توريد و تركيب كسوة جرانيتك 2سم لزوم المداخل و الطرقات و السلالم بالارتفاع 1,5 ويلصق بمونه ذات محتوي اسمنتي 300كجم/3م رمل و الفنه تشمل الجلاء و التلميع و جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده . | 1/6 |
| | | 400 | 2م | | |
| | | | | المتر الطولي توريد و تركيب كسوة جرانيت من نانمه سمك 4 سم و القائمه | 2/6 |

| | | | | | |
|-----|--|------|-----|---|--|
| | | | | سمك 2 سم لزوم الدرج و القياس للاجزاء الظاهره فقط ويلصق بمونه ذات محتوي اسمنتي 300كجم /م3 رمل و الفنّه تشمل الجلاء و التلميع و الوزارات بارتفاع درجه من نفس نوع الرخام للحوالك الذي ليس بها كسوه رخام و كذلك يشمل البند وجميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الامل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده | |
| | | 120 | م ط | | |
| 3/6 | | | | امتر المسطح توريد وتركيب بلاط سيراميك لزوم ارضيات المكاتب و دورات المياه و الاوفيس طبقا للرسومات مانع للترحلق فرز اول مقاس لا يقل عن 60*60 سم وتخانه لا تقل عن 0.8مم بالون المطلوب و الفنّه تشمل التثبيت بمونه الاسمنت و الرمل بمحتوي 300كجم اسمنت لكل متر مكعب رمل نظيف و السقيه بلباني الاسمنت الابيض و الوزرات بارتفاع 10 سم للحوائط التي ليس بها سيراميك و كافة المواد و المصنعيات اللازمه للتركيب و الرمل اللازم للحصول على المناسب المطلوبه للحصول على سطح ناعم مستوي تماما و التركيب طبقا لاصول الصناعه و المواصفات الفنيه و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده قبل التوريد و التركيب . | |
| | | 1500 | 2م | | |
| 4/6 | | | | المر المسطح توريد و تركيب بلاط سيراميك للحوائط بالمقاس المطلوب فرز اول لزوم حوائط دورات المياه و الاوفيس بكامل الارتفاع و الفنّه تشمل التثبيت بمونه الاسمنت و الرمل بمحتوي 300كجم اسمنت لكل متر مكعب رمل نظيف و السقيه بلباني الاسمنت الابيض و اللون المطلوب و السعر يشمل الطرطشه الابتدائية للحوائط و الفئه تشمل كافة المواد و المصنعيات اللازمه للتركيب و كل مايلزم لنهوه العمل نهوا كاملا لاصول الصناعه و المواصفات الفنيه و تعليمات المهندس المشرف . | |
| | | 800 | 2م | | |
| | | | | اجمالي الصفحة | |
| | | | | ما قبله | |
| 5/6 | | | | المر المسطح توريد وتركيب بلاط موزايكو للاسطح مقاس لا يقل عن 25*25*2.5 سم مطابق للمواصفات القياسيه المصريه على ان يتم تركيب بمونه الاسمنت و الرمل , وسقيه بلباني الاسمنت و الجير و الفنّه تشمل عمل فواصل التمدد بسمك لا يقل عن 1سم و بابعاد مناسبه و تملئ بماده مطاطيه للفواصل قابله للتمدد و الانكماش و لا تتاثر بالمياه و الحراره تعتمد اولا من جهاز الاشراف و كافة المواد و المصنعيات اللازمه للتركيب و الرمل اللازم للحصول على المناسب و الميولو الفنّه محمل عليها الوزرات بارتفاع بلاطه مانله و جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا لمواصفات الفنيه و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده . | |
| | | 120 | 2م | | |
| 6/6 | | | | المر المسطح توريد و تركيب كسوة من الحجر الهاشمي المستوي السطح لزوم الوجّهات بأبعاد لا تقل للقطعة الواحدة عن 20*40 سم وبسمك لا يقل عن 3 سم مع عمل فرزة 1سم*1سم بالوجه في الاتجاه الافقى عند اللحامات و كل ما يلزم من مونة التثبيت و تكحيل اللحامات بنفس لون الحجر و جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف | |
| | | 500 | 2م | | |
| 7/6 | | | | بالمتر المسطح توريد و تركيب حجر بازلت اسود لزوم الاسفال بأبعاد لا تقل للقطعة الواحدة عن 15*15 سم وبسمك لا يقل عن 3 سم مع عمل فرزة 1سم*1سم بالوجه في الاتجاه الافقى عند اللحامات و الفنّه تشمل كل ما يلزم من مونة التثبيت و تكحيل اللحامات و جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه و اصول | |

| | | | | | |
|--|--|------|-----|--|-----|
| | | | | الصناعة و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف . | |
| | | 120 | م | | |
| | | | | سابعا : اعمال الدهانات | |
| | | | | المتر المسطح توريد وعمل دهان ببيويه البلاستيك الفنہ (أ) القابله للغسيل لزوم الحوائط الداخليه و الاسقف طبقا للرسومات و الفنہ تشمل تجهيز السطح بوجه تحضيرى من السيلر و طبقتين من المعجون من الصنفره الجيده و بطانه من بويه البلاستيك ووجهين نهائيين و التنفيذ طبقا للمواصفات القياسيه المصريه و اصول الصناعه و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده . | 1/7 |
| | | 8000 | 2م | ثامنا : اعمال النجاره و الحداده و الالومنيال : | |
| | | | | الكجم توريد و تركيب ابواب مفصليه من ضلفتين باطار من قطاعات المعدن المفرغ و المصبغات الحديد و تجليد صاج سمك 5مم وفيير جلاس وذلك لزوم مداخل المبني و السعر يشمل الزخارف و الدهان و جهين ببيويه اللاكيه باللون المطلوب بخلاف 2 وجه برايمر وكافه الخردوات و اللوازم و الاكسسوارات من مفضلات و كالون و قفل و خلافه و جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده | 1/8 |
| | | 600 | كجم | | |
| | | | | المتر المسطح توريد و تركيب ابواب مفصله ضلفه واحده من قطاعات و حشوات من الخشب الموسكى لزوم الغرف و المكاتب و تعمل بقطاعات لاتقل عن الابعاد الاتيه : الحلق 2 بوصه *6 بوصه , قائم الضلفه 2 بوصه *4بوصه , الراس العلويه الوسطي 2 بوصه *5بوصه , الراس السفليه 2بوصه*6بوصه و البرور من الداخل و الخارج بقطاع 1بوصه *5بوصه الراس السفليه 2بوصه *6بوصه و البرور من الداخل و الخارج بقطاع 1 بوصه * 3 بوصه و الفنہ تشمل توريد و تركيب البرور و الحليات و جميع الخردوات من النحاس و كذا كالون داخل اسطامه و الاكر و الدهانات ثلاثه اوجه اللون المطلوب ببيويه اللاكيه المعبا بعد المعجون مع الخدمه جيدا بالصنفره بعد كل وجه و جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده . | 2/8 |
| | | | | اجمالي الصفحه | |
| | | 80 | 2م | | |
| | | | | م ا ق ب ل | |
| | | | | المتر المسطح توريد و تركيب قواطع من قطاعات الالمونيوم الملون ps بارتفاع لا يقل عن 2,20م للقواطع الداخليه بدورات المياه شامل الابواب طبقا للابعاد الموضحه بالرسومات المعتمده و البند يشمل توريد و تركيب كافة الخردوات و المفصلات و الكوالين و ادوات التثبيت من اجود انواع و كل ما يلزم لنهيو العمل على الوجه الاكمل طبقا للمواصفات الفنيه و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده . | 3/8 |
| | | 30 | 2م | | |
| | | | | المتر المسطح توريد و تركيب شبابيك من قطاعات الالمونيوم الملون ps لزوم المكاتب و الغرف و دورات المياه طبقا للرسومات المعتمده (منزلق - قلاب- مفصلى) و زجاج سمك 3 مم(ابيض لزوم المكاتب و الغرف و مصنفر لزوم دورات المياه) و السعر يشمل توريد و تركيب سلك شبك من الالومنيوم و جميع الخردوات من اجود الانواع و جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنيه و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده . | 4/8 |

| | | | | | |
|--|--|------|-------|---|-----|
| | | 70 | م 2 | الكجم توريد و تركيب شبابيك حماية الدور الارضي من قطاعات الحديد الكريتال (بمعدل 35كجم /م2) بالمقاسات و الابعاد و اللون المطلوب شامل التثبيت الجيد و الدهانات 2 وجه برايمر و 2وجه ببيويه اللاكيه وجميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ و صول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده . | 5/8 |
| | | 2000 | كجم | | |
| | | | | المتري الطولى تركيب و توريد سلم بحاري بارتفاعه الشخصيشيخه يعمل من عدد 2 ماسوره حديد قطر 2 بوصه مثبتة بالحائط و درج حديد مصمت قطر 16 مم ويعرض 60 سم كل 30 سم و السعر يشمل التثبيت و الدهان 2 وجه برايمر ووجهين ببيويه اللاكيه باللون المطلوب و جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنية و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده . | 6/8 |
| | | 10 | م ط | | |
| | | | | متر الطولى توريد و تركيب درابزين للسلاالم (هاندريل) من الحديد الفور فورجيه بارتفاع 90سم و كويسته خشب محليه ظهر حيه من الخشب القطاع 4*3 " بدون وصلات مثبتة بمسامير بورمه في الدرابزين و السعر يشمل التثبيت ودهان الدرابزين 2 وجه برايمر و 2 وجه ببيويه اللاكيه باللون المطلوب و ادهان الكويسته بماده مقاومه للرطوبة و العوامل الجوية و الاتربه و جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنية و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس المشرف و العينه المعتمده . | 7/8 |
| | | 30 | م ط | | |
| | | | | اجمالي الصفحة | |
| | | | | ما قبله | |
| | | | | تاسعا : اعمال متنوعه | |
| | | 60 | م / ط | | |
| | | | | المتري الطولى تركيب و توريد جيرانيت سمك 2سم و عرض 60 لزوم احواض غسل الايديل و الاوفيس و البند يشمل جميع المواد و الصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنية و اصول الصناعه و تعليمات المهندس المشرف و العينات المعتمده . | 1/9 |
| | | | | لمتر الطولى توريد و تركيب بردورات متوسطه للارصفه مقاس 12/15سم وارتفاع 30سم وطول 50 سم و الفننه تشمل توريد و صب فرشاه من الخرسانه العاديه بسمك 10سم اسفل البردوره و يعرض ضعف عرض البردوره من الاسفل مع تثبيتها جيدا و التكحيل بمونة الاسمنت الاسود و الدهان و الفننه تشمل جميع المواد و المصنعيات اللازمه لانتهاء الاعمال على الوجه الاكمل للتنفيذ طبقا للمواصفات الفنية و اصول الصناعه و الرسومات المعتمده و تعليمات المهندس الم | 2/9 |
| | | 300 | م / ط | | |
| | | | | المتري المسطح توريد و تركيب بلاط انترلوك على شكل حرف s ملون بسمك لا يقل عن 8 سم لزوم الارصفه و البند يشمل عمل فرشاه من الرمل بسمك 10 سم و بمحتوي اسمنتي 50 كجم /م3 رمل التنديه بالمياه (30لتر/م3) و الدمك الجيد و توريد كل مايلزم من القطع الخاصه طبقا لاصول الصناعه و المواصفات الفنية و تعليمات جهاز الاشراف . | 3/9 |
| | | | | اجمالي الاعمال الاعتيادية | |

اقرارات المقاول

- 1 - إقرار بمعاينة الموقع وعنوان المراسلات
- 2 - إقرار بالتأمين على العمالة طبقا للمادة (23) من القانون رقم 182 لسنة 2028
- 3 - إقرار بشأن بتفضيل المنتجات المصريه في العقود الحكوميه والصادر بالقانون رقم (5) لسنة 2015 وتعديله بالقانون رقم (90) لسنة 2018 واللائحه التنفيذيه

إقرار

أقر انا المقاول /

والمتقدم ببطائي عن عمليه /

جلسه / / 2025م

بان عنواني الذي يمكن مخاطبتي عليه بكافه الرسائل والبرقيات بمختلف أنواعها

هو.....

و تليفونى.....

الخاص بي هو /

والايميل الذي يمكنكم مراسلتي عليه الكترونيا

هو

واقر ان جميع المكاتبات والمراسلات التي ترسل الي هذا العنوان تعتبر انها أرسلت لي وأعلنت اعلانا صحيحا وكل خطاب يرسل بالبريد المسجل علي هذا العنوان يعتبر كانه وصل لي في حينه حتي ولو قامت هيئه البريد بإعادته للإدارة لاي سبب من أسباب عدم الاستلام0

كما اقر انني قد عاينت منطقه العقد بالكامل معاينه نافية للجهااله وانني قد تاكدت من الاعمال المطلوبه وقد اطلعت علي البوم رسومات العمليه ومناوبات الري وكذلك الاشتراطات العامه والخاصه والمواصفات الفنيه واوافق علي أي تعديلات يجريها مجلس الدوله علي العقد اثناء مده سريانه واي كتب دوريه او منشورات وزاريه تصدر خلال مده سريان العقد واللائحه التنفيذيه لقانون 182 لسنة 2018 في حاله صدورهما ؛ كما اننى علي علم تام بأحكام العقد ومواد القانون رقم 182 لسنة 2018 والخاص بتنظيم التعاقدات واللائحه التنفيذيه ل وانني قد راعيت ذلك عند تقديرى لفئات بنود هذا العقد والتي تقدمت بها 0

توقيع المقاول /

الختم

إقرار

أقر انا المقاول /

والمتقدم بعطائي عن عمليه /

جلسه /

بالتزامي عند ترسيه اعمال العمليه عاليه وتحرير عقد المقاول بيني وبين الإدارة نحو التامين على العمالة التي يتم تشغيلها ضمن اعمال العقد عاليه بمعرفتي وفقا لقوانين التامينات الساندة وطبقا للمادة (23) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر برقم 182 لسنة 2018

وهذا إقرار من بذلك

توقيع المقاول

الختم

إقرار

أقر أنا المقاول /

والمقدم بعطائي عن عمليه /

جلسه /

يالتزامى الا تقل نسبة المكون الصناعي المصري في العرض المقدم منى عن 40% من قيمة العطاء وكذلك تقديم شهادة دالة على اسيفاء نسبة المكون الصناعي المصري صادرة من اتحاد الصناعات المصرية بعد اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تنفيذ نسبة المكون الصناعي المصري المقررة في العقد .

وهذا إقرار من بذلك ,,,,,,

توقيع المقاول

الختم

العقد النموذجي لمقاولات الأعمال

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً: (1) ومقرها (2) بصفته المتعاقد، وهي الجهة المعنية / المستفيدة من عملية (3)، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (4)

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (السيد/السيدة) بصفته / بصفته الوظيفية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول)

ثانياً:

(إذا كان الطرف الثاني شخصاً اعتبارياً، تستكمل البيانات التالية)

..... (5) الكائن مقرها وشكلها القانوني (6) والمُصنفة (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهي الصغر) سجل تجارى رقم بطاقة ضريبية رقم ملف ضريبي رقم مأمورية

ضرائب كود بطاقة تصنيف بالاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء رقم فئة تصنيف

..... تنتهى فى...../...../..... تليفون رقم فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها السيد/.....

جنسية بطاقة رقم قومي بصفته بموجب بصفته المتعاقد معه.

(إذا كان الطرف الثاني شخصاً طبيعياً، تستكمل البيانات التالية)

السيد/..... الجنسية/..... بطاقة رقم قومي/..... مهنته/..... مقيم بـ

..... تليفون رقم فاكس رقم بريد الإلكتروني سجل تجارى رقم بطاقة ضريبية

رقم ملف ضريبي رقم مأمورية ضرائب كود بطاقة تصنيف بالاتحاد المصرى لمقاولى

التشييد والبناء رقم فئة تصنيف تنتهى فى...../...../..... بصفته المتعاقد معه.

(طرف ثان)

تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تنفيذ (7)، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه

بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام

بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (3) و()

العطاء/ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

- وفي ضوء اعتماد () السلطة المختصة (9) المفوض عنه (10) بالقرار رقم الصادر في لإجراءات طرح

العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة

2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتهما، و(الإعلان / الدعوة / طلب عرض

السعر) وكراسة

1- أدخل أسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

2- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

3- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان / الدعوة / طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

4- أدخل صفة السلطة المختصة.

5- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة ... / مؤسسة ... / جمعية الخ).

6- يقصد بالشكل القانوني شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/... الخ).

7- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان / الدعوة / طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

8- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب إعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.

9- أدخل أسم السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

10- أدخل أسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (11) المناقصة العامة / المحدودة / المحلية / ذات المرحلتين) الممارسة العامة / المحدودة) الاتفاق المباشر (12) رقم (.... لسنة) للتعاقد على (13)

- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (العرض / العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط ومقداره)، والذي تمت الترسية عليه، باعتباره (الأفضل شروطاً والأقل سعراً / الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقتها للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ/...../.....

- وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد اتفقا على الآتي :

البند الأول

يُعتبر التمهيد السابق ، وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناء عليها ، والعهدة / العرض المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الاول ، وكافة المكاتبات والمراسلات والرسومات وغيرها من الأوراق والمستندات المتبادلة بين الطرفين، ومحاضر (لجنة البت في المناقصة / الممارسة / لجنة الاتفاق المباشر) رقم (..... لسنة.....)، وأمر الإسناد رقم المؤرخ/...../.....، ومحضر استلام الموقع، والبرنامج الزمني التنفيذي المقدم من الطرف الثاني والمعتمد من الطرف الأول، وكافة الإجراءات السابقة على التعاقد، جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد، ومُتَمِّماً ومُكَمِّلاً لأحكامه .

البند الثاني (14)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (15)

- 1- ملحق (1): وصف موضوع العقد.
- 2- ملحق (2): الاشتراطات الخاصة للتعاقد.
- 3- ملحق (3): التزامات طرفي التعاقد.
- 4- ملحق (4): البرنامج الزمني للتنفيذ.
- 5- ملحق (5): (16)

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تنفيذ مقاوله الاعمال (17) ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض. ويلتزم الطرف الثاني بمراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالمقاوله محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد طبقاً للشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية التي تم التعاقد بناءً عليها والكميات والأسعار الموضحة بعد، وبما يطابق أمر الإسناد أو العينات المعتمدة، وفي المواعيد المحددة، ووفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها، وذلك بقيمة إجمالية مقدارها (.....) (فقط ومقداره..... لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم والدمغات والنفقات والمصاريف والتكاليف ذات الصلة لتنفيذ محل هذا العقد.

البند الخامس

11- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

12- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (63) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018.

13- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان / الدعوة / طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

14- إذا لم يستخدم أي من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

15- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

16- وذلك بالإضافة لأية ملاحق أخرى يوقعها الطرفين مستقبلاً.

17- أدخل وصف للأعمال محل العقد

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ مقاوله الأعمال موضوع هذا العقد خلال مدة مقدارها: (..... يوم / شهر / سنة)⁽¹⁸⁾، والتي تبدأ من:.....(19).
وإذا لم يحضر الطرف الثاني أو من يفوضه لاستلام الموقع في التاريخ المحدد لذلك يعتبر هذا التاريخ موعداً لبدء تنفيذ العمل .
ويحق للطرف الثاني وخلال فترة سريان التعاقد التقدم بطلب لمد مدة التنفيذ المحددة للمشروع حال وجود أسباب ترجع للطرف الأول وتعيق الطرف الثاني من الانتهاء من تنفيذ الأعمال في الموعد المحدد له، وحال تحقق الطرف الأول من تلك المعوقات يتم الموافقة على مد مدة التنفيذ وتعديل الجدول الزمني الخاص بالعملية دون تحصيل مقابل تأخير من الطرف الثاني .

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجماليّاً مقداره (.....) (فقط ومقداره لا غير) بما يعادل نسبة (5%) من إجمالي هذا العقد كأمين نهائي، وذلك من خلال (□) نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية / □ بخطاب الضمان لحساب الطرف الأول رقم ببنك بتاريخ / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى ...⁽²⁰⁾، بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) وفي حالة زيادة الأعمال عن القيمة التعاقدية بموافقة السلطة المختصة يتم زيادة قيمة التأمين النهائي طبقاً للقيمة النهائية لمقاولات الأعمال محل هذا العقد، ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان⁽²¹⁾، ولا يُرد إلى الطرف الثاني قيمة التأمين النهائي أو ما تبقي منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

البند السابع

العملية لا تقبل صرف دفعة مقدمة □ / العملية تقبل صرف دفعة مقدمة □⁽²²⁾ يلتزم الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط ومقداره.....) بما يعادل نسبة (23) % من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما على أن يبقى خطاب ضمان الدفعة المقدمة ساري المفعول حتى التاريخ الذي يسترد فيه الطرف الأول كامل الدفعة المقدمة ، ويتم إستنزال قيمة الدفعة المقدمة مما يتم صرفه للمتعاقد مقابل تخفيض قيمة خطاب الدفعة المقدمة بالنسبة ذاتها ، وفي جميع الحالات لا يتم صرف اية فروق أسعار او تعويضات لما يتم شراؤه من قيمة الدفعة المقدمة.

مع التزام الطرف الثاني بأوجه الصرف المحددة بعطائه للدفعة المقدمة ، وفي حالة ما اذا تبين للطرف الأول اثناء التنفيذ عدم التزام الطرف الثاني بأوجه الصرف المحددة للدفعة المقدمة يتم تسهيل خطاب الضمان مقابل الدفعة المقدمة.

البند الثامن

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكلة إليه بمقتضى هذا العقد، أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لأي من ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند التاسع⁽²⁴⁾

ويجوز للطرف الثاني أن يعهد بتنفيذ بعض بنود العملية محل التعاقد إلى غيره من الباطن ممن تضمن عطاؤه بياناتهم وخبراتهم وما يسند إليهم من بنود وقبلهم الطرف الأول، وذلك وفقاً للضوابط والمحددات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

18- ادخل المدة وفقاً لأمر الإسناد الصادر في هذا الشأن.

19- يتعين تحديد واقعة يبدأ من تاريخ حدوثها مدة تنفيذ مقاولات الأعمال محل التعاقد، وذلك مثل استلام أياً من الآتي: (الموقع أو الرسومات أو التصميمات أو الدفعة المقدمة، وغير ذلك)، ويجوز الجمع بين أكثر من واقعة بحيث تبدأ سريان مدة التنفيذ من تاريخ الواقعة اللاحقة من أيهما (حال التعويل على واقعتين) أو من تاريخ الأخيرة منهم (حال التعويل على أكثر من واقعتين).

20- أدخل اسم الجهة الإدارية .

21- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

22- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.

23- ادخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (92) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.

24- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

يجوز للطرف الثاني أن يقوم بتغيير من أسند إليهم تنفيذ بعض بنود العملية من الباطن إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول، وفي جميع الأحوال يظل الطرف الثاني دون غيره مسئولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من أسند إليهم تنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند العاشر

(25) يكلف الطرف الأول من يراه مناسباً من ذوى الخبرة يكون مسئولاً عن إدارة هذا العقد .

البند الحادى عشر

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة قانوناً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند الثانى عشر

يحق لمهندسى الطرف الأول ومعاونيه ومن يفوضه دخول الموقع والمرور في كافة ارجائه في أي وقت للإشراف على تنفيذ ما يقوم به المتعاقد من أعمال سواء بغرض التفيتش أو المعاينة أو الاختبار أو أخذ مقاسات أو خلافه، وكذلك بغرض فحص واختبار المهمات والمواد والأعمال المطلوبة بمقتضى هذا التعاقد أثناء سير العمل، وكذا دخول الورش التي يتم فيها تصنيع أو إعداد المشغولات أو المصنوعات اللازمة للأعمال المتعلقة بالتعاقد بغرض فحصها أو اختبارها أثناء تصنيعها أو تجهيزها، وعلى المتعاقد أو ممثليه أو مفوضيه أو وكلائه أو رؤساء العمل التابعين له أو عماله وضع كافة المهمات والأعمال تحت الفحص والاختبار بواسطة مهندس الطرف الأول أو مساعديه، وتقديم جميع التسهيلات اللازمة لتلك المهمة، وتقديم كافة المساعدات والتصاريح والأدوات والعمالين والمعدات وكل ما تتطلبه طبيعة الفحص والاختبار، ولا يقلل إشراف مهندس ممثل الطرف الأول أو مفوضه أو معاونيه من مسئولية المتعاقد عن تنفيذ الأعمال بدقة طبقاً للمواصفات الفنية ونصوص التعاقد.

وفي حالة إكتشاف مخالفة الطرف الثانى لآى التزام يحق للطرف الأول توقيع اى من الاجراءين المنصوص عليهما في البند السادس والعشرون من هذا العقد .

البند الثالث عشر

يحق للطرف الثانى صرف دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تقديمه المستخلص معززاً بالمستندات المستوفاة لشروط التعاقد، وفي حالة قبول هذه المستندات من الطرف الأول، على أن يكون صرف الدفعات تحت الحساب على النحو الآتى:

- بواقع نسبة (95%) من القيمة المقررة للأعمال التي تمت فعلاً مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع جدول الفئات، كما يجوز صرف نسبة (5%) الباقية والمحتجزة لمواجهة أى عيوب أو ملاحظات فى الأعمال يقصر المقاول فى إصلاحها أو تلافيتها لحين الإستلام المؤقت نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهى سريانه بعد مضى ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت.
 - بواقع نسبة (75%) من القيمة المقررة للمواد التي وردها المتعاقد لاستعمالها فى العمل الدائم والتي يحتاجها العمل فعلاً وفقاً للبرنامج الزمنى المتفق عليه بالعقد بشرط أن تكون مطابقة للشروط وموافقاً عليها وأن تكون مشونة بموقع العمل فى حالة جيدة بعد إجراء الجرد الفعلى اللازم وذلك من واقع فئات العقد، وتعامل كالمشونات المواد التي تورد لموقع العمل صالحة للتركيب إلى أن يتم تركيبها.
 - بعد استلام الاعمال مؤقتاً تقوم اللجنة المختصة بالإشراف بتحرير الكشوف الختامية بقيمة جميع الاعمال التي تمت فعلاً ويصرف للمقاول عقب ذلك مباشرة ما يستحقه بعد خصم المبالغ التي سبق صرفها على الحساب او اي مبالغ اخري مستحقة عليه.
 - وعند استلام الاعمال نهائياً بعد مدة الضمان وتقديم المقاول المستندات الدالة على ذلك يسوى الحساب النهائي ويدفع للطرف الثانى باقى حسابة بما فى ذلك التامين النهائي او ما تبقى منه.
- وفي جميع الاحوال اذا لم يتم الوفاء بالمبالغ المستحقة للطرف الثانى في المواعيد المحددة بالعقد يلتزم الطرف الاول بان يؤدي للطرف الثانى ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة او المستخلص المعتمد عن فترة التاخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند الرابع عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يجاوز (25%) من كمية كل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة، ووجود الاعتماد المالي اللازم، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد ولا يدخل فيها مدة الضمان، وألا يؤثر ذلك على أولوية المتعاقد في ترتيب عطائه، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص.

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الأول في نهاية كل ثلاثة أشهر تعاقدية بتعديل قيمة العقد وفقاً للزيادة أو الخفض في تكاليف بنود العقد التي طرأت بعد التاريخ المحدد (□ لفتح المظاريف الفنية / □ أمر الإسناد بالاتفاق المباشر)، وذلك وفقاً للمعاملات المحددة في عطاء الطرف الثاني لتلك البنود أو مشتملاتها ضمن عرضه الفني، والتي تم التعاقد على أساسها، وبمراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ من واقع نشرة الأرقام القياسية للمنتجين الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، ويكون هذا التعديل مُلزماً للطرفين ويقع باطلاً كل اتفاق يخالف ذلك^[26].

وإذا تاخر الطرف الثاني في تنفيذ مقاوله الاعمال لسبب يرجع إلى الطرف الأول، فيلتزم بمحاسبة الطرف الثاني على الكميات التي تم تنفيذها بعد ستة أشهر وفقاً لمعدلات التضخم الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء^[27].

البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بمجرد اتمام العمل ان يخلي الموقع من جميع المواد والاثربة والبقايا وان يمهده، وعلي ان يخطر الطرف الاول كتابة بذلك ، والا كان للطرف الاول الحق بعد اخطاره في تنفيذ ذلك علي حسابة ، ويخطر عندئذ بالموعد الذي حدد لاجراء المعاينة ويحضر محضر الاستلام المؤقت بعد اتمام المعاينة ويوقعه كل من الطرف الاول او مندوبيه ، بحسب الاحوال ، الذين يخطر المقاول باسمائهم ويكون هذا المحضر من اصل واربع نسخ يسلم الاصل للادارة المالية ، ونسخة لادارة التعاقدات لحفظها بملف العملية ، ونسخة لادارة الطالبية او المستفيدة ، ونسخة لادارة المشرفة علي التنفيذ ، وتسلم نسخة للطرف الثاني ، وفي حالة عدم حضور الطرف الثاني او من يفوضه في الميعاد المحدد تتم المعاينة ويوقع المحضر من مندوب الطرف الاول وحدهم ، واذا تبين من المعاينة ان العمل قد تم علي الوجه المطلوب اعتبر تاريخ اخطار الطرف الثاني للطرف الاول باستعداده للتسليم المؤقت موعد انتهاء العمل وبدء مدة الضمان ، واذا ظهر من المعاينة ان العمل لم ينفذ علي الوجه الاكمل فيثبت هذا في المحضر ويؤجل الاستلام الي ان يتضح ان الاعمال قد تمت بما يطابق الشروط مع عدم الاخلال بمسئولية الطرف الثاني طبقا لاحكام القانون المدني وتبدا من تاريخ المعاينة الاخيرة مدة الضمان.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الأول باستلام مقاولات الأعمال محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تقاعس الجهة المتعاقدة عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة ثلاثية متخصصة من جهات محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة، وعلى أن تبدأ أعمالها فور صدور قرار تشكيلها في موعد أقصاه 7 أيام من استلام الطلب، وسداد الطرف الثاني أتعاب الجهات الخارجية المشاركة فيها، وتقدم اللجنة تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثون يوماً ما لم تتطلب طبيعة العملية وحجمها مدة تتجاوز ذلك، ويكون تقريرها مُلزماً للطرفين.

البند الثامن عشر

يضمن الطرف الثاني الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة من تاريخ الاستلام المؤقت، وذلك دون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها بالقانون المدني أو أي قانون آخر، ويكون الطرف الثاني مسؤولاً مسؤولية كاملة عن بقاء كافة الأعمال المنفذة سليمة وبحالة جيدة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته الخاصة، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول الحق في أن يجريه على نفقة الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو من كافة مستحقاته لدي الطرف الأول أو أي جهة إدارية أخرى مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة وتحت مسؤوليته .

26- تستخدم هذه الفقرة في التعاقدات التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فأكثر.

27- تستخدم هذه الفقرة في التعاقدات التي تكون مدة تنفيذها أقل من ستة أشهر.

كما يلتزم الطرف الثاني بضمان صلاحية الأصناف التي يقوم بتوريدها ضد عيوب الصناعة والخامة لمدة تساوي ذات المدة الكاملة لضمان الصنف المعيب ويلتزم باستبدال اصناف جديدة باية اصناف يظهر بها التلف او عيب اثناء فترة الضمان وذلك دون مقابل، مع منح المهمات المستبدلة فترة ضمان جديدة متماثلة ويظل التأمين النهائي عند الطرف الأول خلال فترة الضمان.

قبل انتهاء مدة الضمان بوقت مناسب يخطر الطرف الثاني الطرف الأول كتابياً للقيام بتحديد موعد للمعاينة، ومتى تبين أن الأعمال قد نفذت مطابقة للمواصفات بحالة جيدة فيتم تسليمها نهائياً، أما إذا ظهر من المعاينة أن الطرف الثاني لم يقم ببعض الالتزامات فيؤجل الاستلام النهائي لحين قيامه باستكمال التزاماته، هذا مع عدم الإخلال بمسئوليته طبقاً لأحكام القانون المدني أو أي قانون آخر. عند استلام الأعمال نهائياً، وبعد انتهاء مدة الضمان وتقديم الطرف الثاني المستندات الدالة على ذلك يسوى الحساب النهائي، ويدفع للطرف الثاني باقي حسابه بما في ذلك التأمين النهائي أو ما تبقى منه.

البند العشرون

إذا تأخر الطرف الثاني اثناء تنفيذ العقد عن الميعاد المحدد له لسبب خارج عن ارادته فانه يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة اضافية بما لا يجاوز يوماً من المدة الأصلية للعقد دون توقيع غرامة تأخير، وفي حالة تاخره لسبب راجع له يحصل منه مقابل للتأخير دونما حاجة الي تنبيه او انذار او اتخاذ اي اجراء اخر ، بنسبة (1%) من قيمة الاعمال او الختامي او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الاحوال اذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (1%) من المدة الكلية للتنفيذ ، ويزاد مقابل التأخير بنسبة مدة التأخير بحسب الاحوال ذاتها والي ان تصل الي (10%) من المدة الكلية للتنفيذ ، وبنسبة (15%) من قيمة الاعمال او الختامي او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الاحوال اذا جاوزت مدة التأخير نسبة (10%) من المدة الكلية للتنفيذ ، ويحسب مقابل التأخير من قيمة الجزء المتأخر فقط اذا راي الطرف الاول ان الجزء المتأخر لا يمنع الانتفاع بما تم تنفيذه بشكل مباشر او غير مباشر علي الوجه الاكمل في المواعيد المحددة ، اما اذا راي ان الجزء المتأخر يمنع الانتفاع بما تم تنفيذه فيكون حساب مقابل التأخير من القيمة الاجمالية للعقد. ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الاول في الرجوع علي الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما اصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الحادى والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفي المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد علي اساسها ، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق ، وفي حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات أو انذار أو تنبيه ، فضلاً عن حقه في اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018.

البند الثاني والعشرون

أقر الطرف الثاني بموجب توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند الثالث والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملون لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أو معلومات أيّاً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير دون موافقة الطرف الأول الكتابية، وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهائه أو إنهائه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلال جسيم بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند الخامس والعشرون

مع عدم الإخلال باحكام المادة (51) من القانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018، على طرفا العقد بذل أقصى جهد للالتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما توجبه مقتضيات

حُسن النية، وبمراعاة احكام المادة (91) من ذات القانون وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الطرف الأول بحسب الأحوال، وذلك خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف بغرض مناقشته، وذلك من خلال اتخاذ الإجراءات الآتية:

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- 2- قيام إدارة التعاقدات المختصة بإعداد تصور عن موضوع الخلاف، وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري مُتخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
- 3- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف. وفي كافة الحالات يلتزم طرفي التعاقد باستنفاد كافة البدائل الممكنة للوصول إلى حلول تتفق مع شروط العقد، وبالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عنه.

البند السادس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بان يبذل أقصى جهد لتنفيذ التزاماته التعاقدية، وفي حالة اخلاله بأي شرط جوهرى من شروط التعاقد، فعلى الطرف الأول استنفاد كافة البدائل الممكنة للوصول الى حلول تتفق مع شروط العقد وفى حالة عدم إمكانية التوصل الى حلول منطقية ، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني بالشروط والمواصفات ذاتها المعلن عنها والمتعاقد على أساسها، وفي الحاليتين يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول، كما يكون له أن يخصم ما يستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق به، وبما في ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية، وذلك من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقه في الرجوع عليه قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

البند السابع والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية :

- 1- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- 3- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند الثامن والعشرون

يخضع هذا العقد لأحكام التشريعات المصرية، وتسري عليه أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد،، كما تسرى عليه احكام قانون القانون المدني الصادر بالقانون رقم 131 لسنة 1948م واحكام القانون رقم 5 لسنة 2015م بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية، وأحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 4498 لسنة 2023م بشأن رفع كفاءة الانفاق الحكومي وتعظيم الإيرادات.

البند التاسع والعشرون

(في حالة ما اذا كان التعاقد مع شخص طبيعي او اعتباري خاص يكون نص البند على النحو التالي)

"تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد".

(وفي حالة ما اذا كان التعاقد مع شخص اعتباري عام يكون نص البند على النحو التالي)

"تختص الجمعية العمومية لقسمة الفتوى والتشريع بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد".

في حالة القضاء ببطلان أي بند أو فقرة من بنود او فقرات هذا العقد تبقى باقي بنود العقد وفقراته سارية وملزمة للطرفين ومنتجة لكافة أثارها العقدية والقانونية ما لم تكن مرتبطة بما قضى ببطلانه من بنود وفقرات ارتباطاً لا يقبل التجزئة ، او تكون اثرأ من اثارها.

البند الثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن كافة المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات والإنذارات القضائية التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية والعقدية، وفي حالة تغيير احد الطرفين يتعين عليه اخطار الطرف الاخر بالعنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته وإنذاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية والعقدية.

البند الحادى والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربع نسخ موقعة من الطرفين، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند الاقتضاء واللزوم.

الطرف الثاني

الاسم:

الصفة:

التوقيع:

التاريخ:

الطرف الأول

الاسم:

الصفة:

التوقيع:

التاريخ: